



إطار العمل التشريعي والسياسي للتمويل المتناهي
الصغر في سوريا

يناير 2008

..... الملخص التنفيذي	5
..... الفصل الأول	8
..... التغييرات وإصلاح القطاع المالي السوري	8
..... أ الاقتصاد العام	8
..... ب. استعراض القطاع المالي	9
..... ج. مقدمي الخدمات في القطاع المالي	17
..... الفصل الثاني	24
..... حالة التطور في قطاع التمويل المتناهي الصغر السوري	24
..... الطلب على التمويل المتناهي الصغر في سوريا	24
..... نظرة عامة على مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر	25
..... ج. خصائص سوق التمويل المتناهي الصغر في سوريا	25
..... د. لمحة مختصرة عن مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الأساسيين	28
..... الفصل الثالث	35
..... إطار العمل القانوني والتشريعي للتمويل المتناهي في سوريا	35
..... إطار الخدمات المالية والبنكية العام	35
..... ج. إطار التمويل المتناهي الصغر	35
..... د. ملخص المسائل التشريعية والقانونية الأساسية	41
..... الفصل الرابع	44
..... الممولين والمستثمرين والممارسين المؤثرين في التمويل المتناهي الصغر	44
..... الفصل الخامس	45
..... توصيات لتطوير التمويل المتناهي الصغر	45
..... الملحق 1	48
..... قرار التمويل المتناهي الصغر السوري قرار التمويل المتناهي الصغر في سوريا	48
..... قرار التمويل المتناهي الصغر في سوريا	49
..... الملحق 2	51

51	التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر رقم 15 التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر رقم 15
52	التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر رقم 15
60	الملحق 3
60	قائمة بالمقابلات مع الأشخاص والمؤسسات

مقابل العملة

سعر التحويل لليرة السورية كما كان في 7 سبتمبر 2007

اليورو = 69.97

الدولار الأمريكي = 51.20

الملخص التنفيذي¹

يدل اتجاه سوريا نحو الإصلاح المالي والتحرير إلى جانب التزام واضعي السياسات الأساسيين بالتوسع في التمويل المتناهي الصغر على مستقبل إيجابي للاقتصاد والفقراء العاملين بالبلاد.

تعيش سوريا نهضة ملحوظة في الجوانب الاقتصادية والسياسية، فبعد عقد من النمو الضعيف اكتسب الإصلاح الاقتصادي دفعة ثابتة على مدار السنوات القليلة الماضية ليصل معدل النمو إلى 5.4 بالمائة في عام 2006² والسبب وراء هذا النمو بالأساس هو القطاع الخاص والقطاع غير البترولي في الاقتصاد، وقد استعاد هذا النمو أيضاً من تدفق اللاجئين العراقيين، وكذلك من السيولة الوفيرة لمنطقة الخليج، فعلى الرغم من أن التضخم المتزايد ظل محل اهتمام إلا أن الضغوط التضخمية يبدو أنها استقرت في الشهور الأخيرة بسبب الجهود المالية المستمرة للحكومة السورية، فهناك تحسن في مناخ الاستثمار بسبب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وإجمالي الناتج القومي الذي هو في ارتفاع ثابت³، وبصفة عامة فقد بذلت الحكومة السورية جهود مستمرة ومتواصلة لإعادة بناء الاقتصاد وتحريره، مما أثمر عن نتائج إيجابية ونظرة متفائلة وبصفة خاصة فيما يتعلق بالنمو القريب المدى.

أصبح القطاع الخاص محركاً أساسياً في النمو الاقتصادي مع النمو السريع للاستثمار الخاص وقطاع البنوك الخاصة الجديد، ويخبرنا البنك الدولي أنه فيما بين عامي 2000 و2005 كان متوسط النمو سالب بالنسبة لإجمالي الناتج القومي للقطاع العام بنسبة 2 بالمائة، في حين أن إجمالي الناتج القومي نما بنسبة 8 بالمائة في المتوسط. زاد إجمالي الاستثمارات في القطاع المالي بنسبة 200 بالمائة في عام 2006 وفقاً لصندوق النقد الدولي، ومن المتوقع أن يظل قوياً في السنوات القادمة، والأكثر من هذا أنه خلال العاميين الماضيين كان هناك اندفاع في حجم الموافقات الاستثمارية في كل القطاعات مما يشير إلى جهود الحكومة في تحفيز نمو الاقتصاد وخلق مناخ مفضل للمشروعات التجارية⁴. في عام 2004 شهدت سوريا افتتاح أول البنوك الخاصة حيث يوجد ستة بنوك تعمل حالياً. ومع حلول 2006 استحوذت البنوك الخاصة على 25 بالمائة

¹ كانت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء جزء من مبادرة الثمانية العظمى BMENA لتنمية التمويل المتناهي الصغر في العالم العربي، وقد تكونت المبادرة من: رولا دبانة من المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، ببادا بيداس وداليا خالد (مجموعة تطوير الابتكارات) واستشاري سيجاب: علاء عباسي، غادة أرميل وسحر طيبي. وقامة المبادرة بزيارة سوريا في يونيو 2007.

² سوريا: ملاحظات على الإشراف الاقتصادي، ربيع 2007، البنك الدولي، مارس 2007

³ تقارير البنك الدولي في عام 2006، وقد ازداد الاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة 36 بالمائة وقد وصل الاستثمار الأجنبي المباشر إلى 2 بالمائة من إجمالي الناتج القومي في عام 2006، من 1.8 بالمائة في 2005، ومتوسط 0.7 بالمائة في السنوات 2001 - 2004. المصدر، سوريا ملاحظات على المراقبة الاقتصادية، ربيع 2007 البنك الدولي، مارس 2007

⁴ بموجب أهم قوانين الاستثمار القانون رقم 10 لسنة 1991 فقد وصلت موافقات الاستثمار إلى 9.2 مليار دولار أمريكي (26 بالمائة من إجمالي الناتج القومي في عام 2006) أكثر من مرتين ونصف المستوى في عام 2004 ويقدر نصيب موافقات الاستثمار المباشر الأجنبي من إجمالي الموافقات ليظل ثابت تقريباً بنسبة 20 بالمائة، المصدر: تقرير النقد الدولي عن سوريا رقم 07/288، صندوق النقد الدولي. أغسطس 2007

من إيداعات القطاع الخاص، و14 بالمائة من قروض القطاع الخاص، وقد قدمت تلك البنوك العديد من المنتجات الجديدة لتساهم في إجمالي التطوير في نوعية الخدمات المالية، وبالتالي تضع ضغط تنافسي على البنوك التي تملكها الدولة.⁵ يستمر إصلاح القطاع المالي في كونه على رأس قائمة اهتمامات حكومة سوريا، وقد كانت جهود حكومة سوريا تجاه الإصلاح بطيئة ولكنها متقدمة بدرجة متزايدة منذ بداية العقد، وقد تم وضع تشريعات الضرائب والموازنة الهامة مؤخراً، وافتحت القطاعات المالية والنقدية لتركز على الإشراف الهام والمتزايد للقطاع الخاص، ويمثل توحيد أسعار الصرف الذي حدث في مرحلة مبكرة هذا العام تحول أساسي في سوق تبادل العملة الأجنبية. وقد تم تحقيق تقدم ملحوظ أيضاً في مجال قطاع المشروعات التجارية.

لقد ولدت التشريعات الحديثة فرص هامة بالنسبة لتنمية قطاع التمويل المتناهي الصغر في سوريا. في فبراير 2007 أصدرت حكومة سوريا قرار التمويل المتناهي الصغر العام (القرار التشريعي السوري رقم 15)، وهو الأول من نوعه في المنطقة. ويعكس هذا التشريع الجديد انفتاح هام في الأسواق المالية، ومن المتوقع أن يحقق هذا قدرة أكبر على إتاحة الخدمات المالية بالنسبة لعملاء التمويل المتناهي الصغر الذين لديهم دخول منخفضة نسبياً، والذين "لا يحظون بخدمات بنكية" من منظمات التمويل التقليدية. ويسمح القرار لمجلس النقد والائتمان للبنك المركزي السوري بالترخيص للمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية بهدف تقديم خدمات التمويل المتناهي الصغر، وتشتمل تلك الخدمات على ".... الإقراض والإيداع بالإضافة إلى خدمات التأمين... لمساعدة العائلات على خلق فرص للحصول على تراكم الأصول وزيادتها بالإضافة إلى تسهيل عملية الاستهلاك"، وعلى الرغم من أن هذا الإصلاح الديناميكي يمثل فرصة هامة للتوسع والتنوع في القطاع فما زال هناك الكثير الذي يجب عمله لأجل تحديد وإقامة التمويل المتناهي الصغر في سوريا. وبصفة محددة سيستفيد قطاع التمويل المتناهي الصغر من هذا الأسلوب المتناسق لسياسة التمويل المتناهي الصغر التي تدعم الكثيرين ممن يقدمون هذه الخدمة (البنوك والمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية) والنماذج (الخيرية) والموجهة نحو الإغاثة، والتمويل المتناهي الصغر والإقراض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة) للوصول إلى الحد الأقصى والتوسع والاستمرارية في الخدمات المالية بالنسبة للسكان الذين لا يمكنهم الوصول إلى البنوك.

أن الاختيارات المتعددة موجودة لكي تشجع على مزيد من التطورات والتحسينات في قطاع التمويل المتناهي الصغر. أن الخليط الإستراتيجي للدعم الفني والبناء الجماعي الرفيع المستوى، والتدريب والتعليم ليساعد على تحسين الأداء في داخل القطاع، وليزيد من فهم وقدرة المنفذين والمشرعين ووضع السياسات، وزيادة الشفافية فيما بين من يقدمون التمويل المتناهي الصغر، وتكامل قطاع التمويل المتناهي الصغر السوري في صناعة التمويل المتناهي الصغر العالمية. ولا بد وأن تشتمل تلك الجهود على:

⁵ نفس المرجع السابق.

- السعي للحصول على الدعم الفني لحل القضايا السياسية والقانونية المتعلقة بالتشريعات التدبيرية ونسب الاحتياطي وتحرير معدل الفائدة وتغيير المنظمات غير الحكومية والتحكم في المراقبة الداخلية
- بناء قدرات واضعي السياسات والمشرعين لخلق بيئة تشريعية ممكنة وفعالة بالنسبة للتمويل المتناهي الصغر من خلال مناقشات المائدة المستديرة، والرحلات الدراسية، والمؤتمرات واهتمام المسؤولين رفيعي المستوى في الحكومة السورية وتقديم نجاحات إقليمية في التمويل المتناهي الصغر
- تقوية القطاع من خلال تدريب يدعمه عدة ممولين وشبكة وأنشطة لرفع الوعي بالنسبة لمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر، والبنوك والهيئات الحكومية وثيقة الصلة بما في ذلك النماذج البديلة للتمويل المتناهي الصغر والابتكارات التكنولوجية

يهتم الممولون والمستثمرون الدوليون بدعم عملية الإصلاح الاقتصادي السوري المستمرة بما في ذلك التوسع في قطاع التمويل المتناهي الصغر. ففي خلال السنوات القليلة الماضية كان البنك الاستثمار الأوربي يعمل مع الوزارة السورية للتمويل لإعادة بناء القطاع العام واستثمار اختيارات التمويل، ويستمر صندوق النقد الدولي في تقديم الاستشارات للحكومة السورية فيما يتعلق بسياسات التنمية الاقتصادية لسوريا، ومن خلال المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء مشاركة بفعالية في أن تأتي بمسألة التمويل المتناهي الصغر على مقدمة أولويات الحكومة السورية وقد كان بنك التنمية الألماني أيضاً مشاركاً بفعالية في قطاع التمويل المتناهي الصغر ويخطط لكي يستثمر استثماراً ذي قيمة فيما سيكون سريعاً أول المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية، يجب على سوريا أن تستمر في رأسمالة الفوائد والجهود الخاصة بتلك المؤسسات لدعم الإصلاحات الاقتصادية وضمان الاستثمارات التي ستستمر في النمو لتحفيز النمو.

الفصل الأول

التغيرات وإصلاح القطاع المالي السوري

أ الاقتصاد العام

على الرغم من البيئة الإقليمية غير المستقرة، يبدو أن النظام السياسي السوري له موقف جيد ويكتسب قوة على المستوى الإقليمي والدولي. ويبدو أن العلاقات مع الدول العربية الأخرى في المنطقة قد تحسنت في أعقاب القمة العربية في الرياض في مارس 2007، والذي تمثل في قبول عرض سوري باستضافة القمة التالية (لأول مرة في تاريخ سوريا)، ويبدو أن علاقات سوريا مع الغرب تتحسن مع الوفود الرفيعة المستوى الأمريكية والأوروبية المتجهة إلى دمشق، وبعد فترة من استبعادها عقب اغتيال الحريري في بداية 2005.

على الرغم من هذه الخلفية إلا أن الاقتصاد السوري سجل نمو في إجمالي الناتج القومي المحلي بأكثر من 3 بالمائة في عام 2006 (الجدول 1). وقد كان هذا النمو بالأساس بسبب قطاعات البترول والزراعة والتي كونت معاً نصف الناتج المحلي بالإضافة إلى تدفق الاستثمارات. وقد شهد الاقتصاد السوري أيضاً تنوع ملحوظ في أنشطته الاقتصادية التي بدأت في عام 2004.⁶

أثناء السنوات القليلة الماضية نفذت الحكومة السورية بكل صرامة إصلاحات اقتصادية على نطاق واسع وبصفة خاصة في القطاع المالي بما في ذلك التحرير التدريجي لمعدلات الفائدة وفتح بنوك خاصة ودمج أسعار استبدال العملة. وقد تغيرت الساحة المالية تغيراً ملحوظاً نتيجة للسياسات الجديدة والإصلاحات القانونية، وبصفة خاصة ارتفع إجمالي الأصول الأجنبية للبنك المركزي ونظام البنوك المحلية ليصل إلى 20 مليار دولار تقريباً في عام 2006، حيث زالت كل العوائق التي كانت مفروضة على أسعار صرف العملة الأجنبية للواردات المالية. وضع قطاع البنوك الخاص الجديد المهتمز بالإضافة إلى قانون الاستثمار الجديد المستثمرين المحليين والأجانب في وضع متساوي لتقود نمو القطاع المالي في حين أنها تمهد الطريق لمزيد من البيئة الممكنة بالنسبة للبورصة التي من المفترض افتتاحها في بداية العام التالي. ولكن لا تقلل الخطوات الإيجابية في إصلاح النظام المالي من التحديات الباقية حيث أن الحكومة يجب أن تتعامل معها لكي تدير النمو المالي المزعوم واستقرار الاقتصاد الضخم.

الجدول 1: الجمهورية العربية السورية - مؤشرات اقتصادية مختارة، 2001 - 2006

2006	2005	2004	2003	2002	2001
29.3	27.3	24.9	22.9	23.0	21.2

إجمالي الناتج القومي (مليار دولار)

⁶ صندوق النقد الدولي. الجمهورية العربية السورية، صندوق النقد الدولي المقال الرابع للاستشارات، النتائج التي توصل لها البرلمان، مايو 2007

3.2	2.9	3.1	1.0	3.7	3.7	الناتج القومي الحقيقي (تغير النسبة)
						في نسبة إجمالي الناتج القومي
27.5	26.5	27.4	28.5	26.2	30.1	عائد التمويلات الحكومية 1
10.0	8.8	11.2	14.6	12.5	17.9	عوائد المتعلقة بالبترول
17.6	17.7	16.1	13.9	13.7	12.2	عوائد ليس لها علاقة بالبترول
30.7	30.7	31.6	31.1	28.2	27.8	النفقات
3.2-	4.2-	4.2-	2.6-	2.0-	2.3	الرصيد العام
37.9	38.2	29.2	25.5	24.2	22.3	الدين العام 2
15.2	13.2	9.5	7.4	7.3	4.8	المحلي
22.6	25.0	19.7	18.1	16.9	17.4	الخارجي 2/
						(تغير في النسبة الخاصة بفترة بداية البورصة)
9.2	12.9	11.1	7.7	18.5	23.5	المال وشبه نقود
3.1	1.1	5.4	3.1	12.2	21.0	صافي الأصول الأجنبية
6.1	11.8	5.8	4.6	6.3	2.6	صافي الأصول المحلية
4.1	6.2	2.8	0.5	4.4	6.6	انتماء للحكومة
4.2	6.9	4.3	3.1	0.7	0.4	انتماء للقطاع الخاص
21.9	45.9	35.0	30.3	6.6	4.5	انتماء للقطاع الخاص (نسبة التحويل)

المصدر: تقرير العاملين بصندوق النقد الدولي لعام 2006 المادة الرابعة الاستشاريون، 2006

1/ تشمل على صندوق تثبيت السعر والتغطية الواسعة للمشروعات العامة

2/ معظم الزيادة في 2005 بسبب الاعتراف بدين عصر الاتحاد السوفيتي القديم، والتي تم إعادة جدولتها في أواخر 2004 حتى أوائل 2005 ولم تكن مدرجة في البيانات التاريخية

3/ معدل سعر الصرف المتوسط لميزان التجارة الخاصة بالمعدلات السوقية الموازية والرسمية

ب. استعراض القطاع المالي 7

في عام ٢٠٠٤ شكل البنك المركزي والمصرف التجاري السوري، وقطاع البنوك المتخصصة (بنك التعاون الزراعي، والمصرف الصناعي، والبنك العقاري وبنك الائتمان الشعبي) نظام البنوك الخاصة بسوريا، وفي عام ٢٠٠٤ تحول بنك الادخار من مؤسسة إيداع وسحب صارمة إلى بنك متعهد كامل يقدم خدمات الإقراض. وحتى تاريخه على الرغم من أن كل هذه البنوك خاضعة لوحدة إشراف البنك المركزي إلا أنها مستمرة في العمل كوكلاء للسياسة الاقتصادية وهي الأذرع المالية الكبيرة للحكومة. وبما أن البنك المركزي السوري هو أكبر بنك تجاري وكذلك البنك

⁷ يقوم هذا الجزء بناء على التقرير التالي الذي أعده GCAP، "بيئة التمويل المتناهي الصغر السوري وتقييم بنوك الادخار" بقلم د. ميادة بيادس،

وكرواين برايت ودبليتا خالد، 2006

الزراعي والتعاوني وبنك الادخار لديها روابط معينة أو فائدة في قطاع التمويل المتناهي الصغر، فسناقش هذا الأمر بمزيد من التفاصيل في الجزء ج.

الإطار الزمني لإصلاح البنوك
يونيو 2000:
السماح للبنوك الأجنبية بإجراء
عملياتها في المناطق الحرة
السورية
أبريل 2001:
صدور قانون 28 لينهي الاحتكار
الذي استمر عقود طويلة للخدمات
البنكية والسماح للبنوك الخاصة
بالعمل في سوريا.
أبريل 2001:
صدور القانون 29 الذي يضمن
سرية البنوك للعملاء.
مارس 2002:
قانون رقم 23 المعدل، قامه مجلس
النقد والائتمان
المصدر: الجريدة الرسمية السورية

على الرغم من تاريخ سوريا الطويل في البنوك التي تتحكم فيها الدولة إلا أنها قد أخذت خطوة أساسية نحو تعزيز قطاع بنكي سليم وصحي من خلال سلسلة من قوانين البنوك الخاصة والتي تم سننها في ٢٠٠٠، و ٢٠٠١ (وتم الإشارة لها في الأيسر)، فقد هدأت تلك القوانين من بعض التحكيمات التي كانت تشكل سابقاً عوائق أساسية أمام نمو تلك الصناعة، وفي سبيل جهوده لتحسين البيئة أمام البنوك الخاصة، قام البنك المركزي بإصدار العديد من التشريعات لتحسين أعمالها الداخلية بصفة عامة⁸ في عام ٢٠٠١ سمح قانون جديد بتأسيس بنوك خاصة أجنبية في داخل المناطق الحرة السورية، بشرط أن يكون إجمالي الملكية بالنسبة للأجانب ٧٥٪ بالمائة، بناء على موافقة من البنك المركزي. في أبريل ٢٠٠١، صدر القانون رقم ٢٣ ليسا للبنوك الأجنبية بالعمل من خلال سوريا، وقد كان هذا علامة على نقطة تحول أساسية في

تحرير القطاع المالي السوري لينتهي حوالي أربعة عقود من سيطرة واحتكار الدولة للخدمات

البنكية (للتركز على العناصر الأساسية من القانون ٢٣) أنظر مربع النص التالي) وبعد ذلك مباشرة صدر قانون سرية البنوك رقم ٧٥، لكي يمنح العميل الثقة من خلال استخدام إيداعات مرقمة. والهدف من هذا التشريع كان زيادة جذب الاستثمارات الأجنبية مع مزيد من الأمل في التنافس مع البنوك اللبنانية لكي تكسب المودعين السوريين الذين اتجهوا للبنان للحصول على الخدمات المالية.

البنك المركزي

يقوم البنك المركزي بصفته المؤسسة التشريعية المالية الأساسية في الحكومة السورية وبصفته الجهاز التشريعي الأساسي بالعمل كوكيل للسياسة المالية والنقدية الحكومية، ويملك البنك المركزي القدرة على إصدار الحافظات، والتحكم في توريد النقود، والعمل كوكيل مالي للحكومة والتحكم في الائتمان والإشراف على كل البنوك. وتدعم الحكومة رأس مال البنك المركزي بالكامل وهي الجهة الوحيدة التي تملك إمكانية إصدار عملة ورقية، وفقاً للمتطلبات القومية، وتجعل هذه السلطة أيضاً البنك المركزي المؤسسة المالية الوحيدة القادرة على إدارة دورة المال من خلال وجهة نظر مادية⁹.

⁸ بنك عوده، التقرير الاقتصادي السوري، <http://www.audi.com.lb/geteconomy/syria/SyriaEconomicReport.pdf> (تم الدخول على هذا الموقع في 27 يوليو 2006)

⁹ القرار العربي، سوريا، المؤسسات التشريعية المالية والبنوك المركزية http://www.arabdecision.org/show_func_3_5_19_1_3_12566.htm (أخر مرة تم الدخول فيها لهذا الموقع كانت في 27 يوليو، 2006).

إلى جانب البنك المركزي، أقامت الحكومة السورية مجلس النقد والائتمان لتشريع الأسواق المالية والعمليات البنكية، ومجلس النقد والائتمان هو مجموعة سياسية للمسؤولين رفيعي المستوى يرأسهم محافظ البنك المركزي، يخول لهم مهمة وضع السياسات النقدية وتوجيهها وفقاً لإستراتيجية الدولة العامة واحتياجات الاقتصاد القومي¹⁰

قانون رقم 28
• إنشاء قطاع بنوك خاصة ومشاركة.
• ربما تنشئ البنوك على شكل SA خاصة، وشركات أو بشكل خليط سوري ما بين SA والشركات (المادة 1)
• تقدم طلبات الحصول على رخصة للبنوك إلى البنك المركزي، وترجع إلى وزارة الاقتصاد والتجارة وأخيراً إلى رئيس الوزراء لإصدار قرار الرخصة.
• أن الحد الأدنى من متطلبات رأس المال بالنسبة للبنوك هو 30 مليون دولار أمريكي (المادة 6)
• النسبة العظمى لملكية رأس المال للشخص الطبيعي هو خمسة بالمائة.
• الحد الأقصى للملكية للمؤسسات غير السورية هي 49 بالمائة.
• تودع البنوك نسبة عشرة بالمائة من رأس المال في شكل حساب بلا فائدة في البنك المركزي السوري والذي يمكن إرجاعه في حالة السيولة (المادة 19).
• ضريبة على الدخل على الأرباح الصافية بمعدل 25 بالمائة (المادة 3).
(25)
المصدر الجريدة الرسمية السورية

يضع البنك المركزي لكل البنوك المملوكة للدولة والخاصة متطلبات تقرير محددة ويشرف عليها البنك المركزي، وعلى الرغم من أن البنك المركزي حقق نجاحاً كمشرع وله مقدار كبير من السلطة الرشيدة على البنوك إلا أنه لا يبدو وأنه لديه قدرة كافية لكي يعمل بفعالية كالجبهة الحاكمة الوحيدة على كل أوجه قطاع البنوك. وهذا صحيح بصفة خاصة في مجال التشريعات التدبيرية والإشراف على التمويل المتناهي الصغر. لا بد من التوسع في دور البنك المركزي حتى يمكن أن يخدم كسوق واضح ومتنوع وواسع وبصفة خاصة كمشرع لصناعة التمويل المتناهي الصغر، ويعد العائق الأساسي في هذا المقام هو الإنسان، عندما نعرف أن البنك المركزي لا يسمح له إلا بتعيين السوريين، وبالتالي فهو غير قادر على الاستعانة بمهارات ودعم الخبراء الماليين الأجانب. وهو أيضاً يعاني من عجز في الموظفين المهرة الذين لديهم معرفة فنية في مجال السياسات النقدية وسياسات الائتمان، وبصفة أوسع بسبب سياسات التعيين الخاصة بالقطاع العام.

معدلات الفائدة

في سوريا يضع مجلس النقد والائتمان معدلات الفائدة، ولا يوجد أي سقف معدل فائدة واضح تمنحه القوانين المفروضة على القطاع البنكي الخاص والعام، ولكن مجلس النقد والائتمان كان قد قام بنشر نطاق محدد من معدلات الفائدة التي يجب أن يتبناها كل من بنوك القطاع العام والخاص، ولا بد وأن تتبع البنوك تلك الفائدة وأي تغييرات يجب تقديمها للعرض على مجلس النقد والائتمان.

وقد وضع معدل الفائدة حالياً بنسبة سبعة إلى عشرة بالنسبة للقروض، وواحد بالمائة على الحسابات الجارية وثلاثة إلى سبعة بالمائة على الإيداعات قصيرة المدى، ومعدل فائدة يصل إلى تسعة بالمائة على الإيداعات على مدار عام واحد

¹⁰ <http://www.innovations.harvard.edu/cache/documents/8992.pdf> يتكون صندوق المال والائتمان من محافظ البنك المركزي والنائب الأول والثاني لمحافظ

البنك المركزي، ومساعد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية ومساعد وزير المالية، ومساعد وزير الري والإصلاح الزراعي، ومساعد وزير الصناعة ورئيس هيئة التخطيط وثلاث خبراء في المال والائتمان وشؤون البنوك

بالنسبة لآخر توجيهات مجلس النقد والائتمان¹¹، وهذه المعدلات غير كافية لتغطية نفقة التمويلات، ومصروفات التشغيل وفقدان القرض بالنسبة للعديد من المؤسسات المالية وبصفة خاصة تلك المهتمة بالاستثمار في مزيد من أصولها في حافظة القروض¹²، ومن ناحية أخرى فإن معدلات الفائدة على الإيداعات المنتشرة والتي كانت سلبية في الواقع أثناء معظم عام 2007، الآن قد أصبحت إيجابية¹³ فالبنوك لديها السلطة لتتنوع في تسعيرها لتصل إلى نسبة واحدة ونصف في وقت معين بناء على مدة القرض وشروطه، والقطاع الذي يقترضون لأجله وأدوات الادخار التي يقدموها، وفي هذه الحالة فإن فائدة الائتمان على الإيداعات والبنوك لديها السلطة لكي تتنوع في تسعيرها بنسبة اثنان بالمائة (فوق أو تحت) في أي وقت¹⁴.

وبما أن البنوك تنتج حالياً منتجات مالية جديدة، فأنها تتقدم لصندوق النقد والائتمان للحصول على موافقة بمعدلات الفائدة التي يبنون تحديدها والذي سيتم الانتهاء منه في غضون أيام، وإما بالنسبة لآخر المؤشرات من البنك المركزي، فإن معدلات الفائدة سيتم تحريرها تماماً في المستقبل القريب بالنسبة لقطاع البنوك على الرغم من أنه لا يوجد أي مؤشرات بشأن متى سيحدث هذا فعلاً أو إن كان سيشمل قطاع التمويل المتناهي الصغر.

توزيع الائتمان

من ناحية وصل النمو في الائتمان في القطاع الخاص في سوريا إلى 100% بالمائة في عام 2007 وقد وصل لأكثر من الضعف كنسبة من إجمالي الناتج القومي من عام 2000 وحتى 2007، فمن ناحية صافي الائتمان للمشروعات العامة والحكومة المركزية ظلت المساهم الأساسي لنمو الأموال (أنظر الجدول 1 أسفله) هذا بالإضافة إلى أن الدراسة المالية لصندوق النقد الدولي مؤخراً في سوريا تعكس أن القيم المطلقة للطلب على القطاعين العام والخاص تتزايد بالتوازي، وهذا الاتجاه يصاحبه دورة مالية عميقة بسبب التغيير في المال الواسع يستمر في أن يكون إيجابياً بدرجة كبيرة وبصفة خاصة بعدما نعرف الناتج القومي في الواقع. وتتزايد أيضاً العملة في معدلات الإيداع بصفة منتظمة لتصل إلى ما يقرب من 100% بالمائة بالنسبة للسنتين الأخيرتين، بما يتشابه مع معدل النمو البطيء لإيداعات الصرف الأجنبي بالنسبة لإجمالي الإيداعات والتي كانت قد وصلت إلى 100% بالمائة في نهاية عام 2007.

¹¹ رقم التوجيه 174، معدلات الفائدة، مجلس النقد والائتمان، سوريا 2005

¹² برانزما، جوديث، بوجورجي، دينا، "التمويل المتناهي الصغر في الدول العربية، بناء القطاعات المالية الشاملة" صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال، 2004

¹³ دراسة صندوق النقد الدولي، أغسطس عام 2007

¹⁴ رقم التوجيه 298، معدلات الفائدة، مجلس النقد والائتمان سوريا 2007

الجدول ١: استطلاع نقدي - سورية، الجمهورية العربية السورية

	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
إجمالي الناتج القومي	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الأسمي (مليار دولار)	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الناتج القومي الحقيقي (نسبة التغيير) (حسب نسبة الناتج القومي)	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
التمويل الحكومي	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
/ العائد	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
عوائد المتعلقة بالبترو	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
عوائد من غير البترول	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الإنفاق	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الرصيد العام	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الدين العام	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
/ المحلي	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
خارجي /	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠


تغيير		نسبة		فترة		بداية	
البورصة		المال		وشبه		نقود	
9.2	12.9	11.1	7.7	18.5	23.5	21.0	12.2
3.1	1.1	5.4	3.1	12.2	21.0	2.6	6.3
6.1	11.8	5.8	4.6	6.3	2.6	6.6	4.4
4.1	6.2	2.8	0.5	4.4	6.6	0.4	0.7
4.2	6.9	4.3	3.1	0.7	0.4	4.5	6.6
21.9	45.9	35.0	30.3	6.6	4.5		

المصدر: تقرير العاملين بصندوق النقد الدولي لعام 2006 المادة الرابعة الاستشاريون، 2006


- 1/ تشمل على صندوق تثبيت السعر والتغطية الواسعة للمشروعات العامة
- 2/ معظم الزيادة في 2005 بسبب الاعتراف بدين عصر الاتحاد السوفيتي القديم، والتي تم إعادة جدولتها في أواخر 2004 حتى أوائل 2005 ولم تكن مدرجة في البيانات التاريخية
- 3/ معدل سعر الصرف المتوسط لميزان التجارة الخاصة بالمعدلات السوقية الموازية والرسمية

نمت الاستثمارات في القطاع المالي بنسبة ١٦٦٪ بالمائة في عام ٢٠٠٦ بسبب إقامة عدد من البنوك الخاصة وشركات التأمين، وقد كان هناك سعي كبير وراء الحصول على تلك الاستثمارات كما هو واضح من زيادة الاشتراك على **IPOs** للبنوك، ومن المتوقع أن يبقى هذا الاتجاه قوياً في السنوات القادمة بسبب التحسن في الإطار القانوني المالي وزيادة فرص الاستثمار في الدولة، هذا بالإضافة إلى أنه في عام 2006 ساهمت البنوك الخاصة بـ 45 بالمائة من النمو في القروض للقطاع الخاص وحصلت على 70 بالمائة زيادة في إيداعات القطاع الخاص، ونتيجة لهذا كانت البنوك الخاصة قادرة على الحصول على نصيب 14 بالمائة من سوق قروض القطاع الخاص وما يقرب من 25 بالمائة من أسواق إيداع القطاع الخاص بالليرة السورية ومعدل الصرف الأجنبي بنهاية عام 2006، (أنظر الشكل 1، 2 بالأسفل).


الشكل 1: الائتمان للقطاع الخاص، 2005 - 2006



Flow 2005-06 Stock 2006



الشكل 2: إيداعات القطاع الخاص في نظام البنوك، 2005 - 2006



ج. مقدمي الخدمات في القطاع المالي

البنوك المملوكة للدولة

تملك وزارة المالية من الناحية الفنية بنوك الدولة، ولكن البنك المركزي يشرف عليها، ويرفع رؤساء بنوك الدولة تقاريرهم إلى وزارة المالية، ولكن الوزارة لا تدخل نفسها بطريقة مباشرة في شئون البنوك، وقد حصلت بنوك الدولة على الحرية لكي تتوسع في الائتمان الطويل والقصير الأمد وفي قبول الإيداعات على الرغم من التحكيمات المباشرة مثل حدود الائتمان والتي وضعها كل بنك في كل قطاع، وتركز البنوك العامة بالأساس على الإقراض التجاري القصير الأمد، وكذلك على تمويل التجارة.

المصرف التجاري السوري

في عام 1966 عندما حصلت الدولة على السيطرة على كل البنوك التجارية، دمجت كل بنك تجاري موجود في بنك معتمد واحد إلا وهو المصرف التجاري السوري، وكان دور المصرف التجاري هو خدمة الأنشطة التجارية والاقتصادية والتحكم في كل معاملات التجارة الأجنبية، ويستمر المصرف التجاري السوري في كونه أكبر بنك تملكه الدولة فيما يتعلق بالأصول ولديه شبكة فروع كبيرة تصل إلى 60 فرعاً منتشرة في كل أنحاء البلاد، وتدعم الحكومة البنك بقوة وقد كان أول بنك عام يمنح التصريح بالاشتراك في معاملات تغيير العملات الأجنبية، واليوم تملك كل البنوك المرونة في التعامل مع العملات الصعبة.

يصل رأس المال المدفوع للبنوك التجارية السورية إلى 70 مليار ليرة سورية¹⁵، بما يساوي 139.45 مليون دولار أمريكي، وعلى الرغم من أن البنك يحاول أن يرتقي بكل البنية التحتية التكنولوجية إلا أنه يستمر في استخدام الممارسات القديمة، وكانت إدارة البنك تركز على سوق التجزئة، وكذلك أنشطة الاستثمار لتتويج محفظتها على الرغم من أن الإقراض للقطاع العام استمر في استهلاك 90 بالمائة من محفظته ولكن أساس إيداعه كان حوالي 40 بالمائة للقطاع العام و60 بالمائة للقطاع الخاص، ويطالب المصرف التجاري السوري بالحصول على 50 بالمائة¹⁶ من نصيب السوق فيما يتعلق بإقراض القطاع الخاص والعام ولديه خطط لزيادة فروعه في العام التالي، ولدى البنك رصيد إيداع بحد أدنى من المتطلبات بـ 10.000 ليرة سورية (ما يعادل 190 دولار أمريكي)، وعلى الرغم من أن البنك لا يمنع المدخرين الصغار إلا أنه يفتقر إلى القدرة المؤسسية للاشتراك في أنشطة التمويل المتناهي الصغر، وبصفة خاصة إذا عرفنا أسلوب إقراضه التقليدي واستخدام الضمانات.

¹⁵ المصرف التجاري السوري، التقرير السنوي، سوري 2006 <http://www.cbs-bank.com/files/Report2006.pdf>

¹⁶ يشتمل هذا الرقم على تعاملات القطاع العام ويقدمه نائب مدير عام البنك التجاري أثناء مقابلة في يونيو 2007 ليصل إلى 80 بالمائة ولكن تم التصديق عليه مقابل إحصاءات البنك المركزي ليصل إلى 50 بالمائة في عام 2006

البنوك المتخصصة

البنوك المتخصصة (على سبيل المثال المصرف الزراعي التعاوني، والبنك الصناعي، وبنك الائتمان الشعبي، والمصرف العقاري وبنك الادخار) كل منه توسع في تمويله وحصوله على الإيداعات من قطاع محدد، فلكل بنك السلطة لكي يمنح قروض في مجاله، فيما عدا بنك الادخار الذي بدأ في عملية الإقراض على مدار السنوات القليلة الماضية، ويقرض القطاعات المختلفة من الاقتصاد، ويتجه المصرف الصناعي نحو مشروعات القطاع العام إلا أن رأس ماله أقل مما يجب¹⁷ يهتم المصرف الزراعي التعاوني وبنك الادخار بإقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة ولديهما اهتمام بالتوسع في الانتشار لسوق التمويل المتناهي الصغر، وعلى الرغم من أن البنك الزراعي التعاوني مؤسسة بيروقراطية كبيرة وقديمة وربما تواجه المزيد من التحديات في تحويل عملياتها للإقراض للتمويل المتناهي الصغر إلا أن إدارة بنك الادخار أخذت على نفسها التزام وتتخذ خطوات نحو هذا التغيير.

البنك الزراعي التعاوني

بما أن البنك الزراعي واحد من أهم القطاعات في الاقتصاد السوري، فقد لعب البنك دوراً هاماً في تقديم الائتمان لكثير من الأنشطة الزراعية، فقد ذكر المدير العام للبنك أن البنك بدأ في عملية الإقراض للمشروعات الريفية وغير الزراعية (على سبيل المثال الحرف والصناعات)، ويعد البنك الزراعي التعاوني البنك الوحيد المملوك للدولة والذي يقرض في المناطق الريفية وله 106 فرع تخدم عملاء ريفيين، ويقدم البنك مساعدة عينية للمدخلات الزراعية والاحتياجات الأخرى (على سبيل المثال الإنتاج المحلي والفوسفات). ويعمل البنك أيضاً كوسيلة لدعم الحكومة حيث أن حكومة سوريا تشتري المنتجات مباشرة من الفلاحين وتدفع لهم من خلال البنك.

وفي عام 2006 ذكر البنك أنه محفظة قروضه المعلقة بـ 503 مليون دولار، ولكن يستمر البنك في العمل كبدائية لشركة تجارية أكثر منه بنك، فالتشغيل غير الكفء يجعل من خدماته المالية غير كافية، ولا يسمح له بوجود عدد كافي من الفروع للخدمات الكافية للفقراء العاملين الريفيين، وعلى الرغم من حقيقة أن تكاليف التشغيل الإجمالية للبنك مرتفعة جداً إلا أن معدلات الفائدة ما زالت منخفضة، وأخيراً فأن تركيز البنك على الائتمان العيني لخدمة متطلبات مدخلات الخدمة يتراحم مع خدمات للمشغلين الصغار في المناطق الريفية.

بنك الادخار

في عام 1999 حول بنك الادخار وهو أصغر البنوك التي تملكها الدولة من بنك ادخار بريدي إلى بنك كامل مع معرفة أن عملية الإقراض قد بدأت في عام 2000، وقبل ذلك كان بنك للإيداع والسحب بمتوسط إيداع 950 دولار أمريكي، وفي الوقت الحالي لدى البنك سيولة كبيرة وقد كسب انتشار ملموس، وفي كل المجتمعات التي يعمل بها بنك الادخار بنى ثقة ثابتة مع العملاء نتيجة لسجل العلاقات الجيدة عند مقارنته ببنوك الدولة الأخرى، وقد بدأ البنك عملية الإقراض للمشروعات

¹⁷ مكتبة الكونجرس، ملف دولة، سوريا. <http://cweb2.loc.gov/frd/cs/profiles/Syria.pdf> تم الدخول لهذا الموقع في 27 يوليو 2006

الصغيرة في عام 2000، وللأفراد في عام 2005، ولديه 57 فرعاً بإجمالي عدد عاملين 700 فرد، وتبلغ قيمة القروض الخاصة ببنك الادخار في عام 2006 976 مليون دولار أمريكي.

اتخذ بنك الادخار التزاماً بخدمات التمويل المتناهية الصغر المدرجة في محافظتها بما أنه أول جهود سورية الأساسية "البنك ذا جودة وسعر أقل" ولكنه كان بطئاً في تطوير منتجاته وخدمات. وقد واجه بنك الادخار عائقين أساسيين في التقليل من الجودة والسعر وتحديد القيود على معدل الفائدة والتوظيف وسياسات المكافأة المفروضة على بنوك الدولة من قبل حكومة سوريا وهو الأمر الذي يعيق الارتقاء والاستمرارية، ويفكر بنك الادخار في العديد من الخيارات بما في ذلك إقامة شركة تجارية مدعومة من خلالها سيقدّم خدمات التمويل المتناهي الصغر ليتركها تعمل دون تلك القيود.

ومن خلال برنامج الخدمات الاستشارية المجزئة للمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء يحصل بنك الادخار على دعم في لتقديم خدمات التمويل المتناهي الصغر في ثلاث من فروع على أساس تجريبي، والفروع المقترحة للقيام بهذا هي حمص وطرطوس واللاذقية. وتهدف هذه المبادرة إلى التوسع في مزيد من الفروع عبر السنوات القادمة كجزء من أهداف البرنامج العامة ومن أهداف الانتشار، ولا بد وأن نلاحظ أن لجنة التخطيط تدعم كل الشراكات الخارجية والأنشطة المتعلقة بدخول البنك في التمويل المتناهي الصغر.

يقدم جودة التمويل الدولي الدعم الفني لبنك الادخار لينفذ الأنشطة التالية: إجراء مسح للسوق للتأكيد على إمكانية التطبيق للفروع التجريبية المختارة لتوصيل خدمات التمويل المتناهية الصغر، وتقييم ظروف السوق المنتشرة، وقياس فجوة الطلب، وتحديد الصفات الأساسية للمنتجات التي يقدمها للبنك، يستخدم جودة التمويل الدولي نتائج مسح السوق ليسانع بنك الادخار في تصميم منتجات ائتمان البنك ووضع خطة المشروع، وبمجرد الموافقة على خطة العمل بواسطة مجلس البنك فسيقوم جودة التمويل الدولي بوضع نظام لمتابعة القروض، بالإضافة إلى تدريب العاملين في مجال إدارة نظم المعلومات على كيفية استخدام هذا النظام، وسيضع أيضاً جودة التمويل الدولي سياسات تشغيل وأدلة إجرائية لكي يستخدمها البنك كإرشادات للتشغيل.

بالإضافة إلى توظيف وسياسات المكافآت الخاصة بالقطاع العام فأن واحد من التحديات الأساسية الخاصة بالعاملين والتي يواجهها بنك الادخار هي الافتقار إلى المتخصصين الماهرين وهو الأمر الذي يجعل من الصعب على البنك أن يفرض إذعان كامل لسياسات الدولة. فعدم كفاءة قدرة العاملين وخبرة الإقراض المحدودة إلى جانب نظام التقرير المالي الضعيف ونظم إدارة المخاطر يمكن أن يؤدي إلى معدلات انحدار مرتفعة إن تركت بدون معالجة. وللتعامل مع هذا التحدي سيقدم جودة التمويل الدولي فصل مكثفة وتدريب ميداني لمسئولي القرض في العديد من المجالات بما في ذلك تحصيل القرض، تقييم العميل، المحفظة وإدارة العجز، ومهارات الاتصال، وسيقدم أيضاً جودة التمويل الدولي دعم مستمر لإدارة البنك من خلال فترة الدعم الفني عبر المتابعة والتقييم المستمر لكل عملياته.

لم يبدأ بنك الادخار بعد في عمليات الإقراض للتمويل المتناهي الصغر، وينتهي جودة التمويل الدولي حالياً مسح السوق وخطة العمل، وسيبدأ التدريب بمجرد وضع خطة العمل والموافقة عليها ويتوقع جودة التمويل الدولي أن بنك الادخار سيبدأ في توزيع قروض في عام 2008 بناء على أن البنك يملك كل الموافقات الضرورية والالتزامات المطلوبة والعاملين والموارد. وتعتقد المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء أن بنك الادخار يبذل جهوداً للتقليل من الجودة والتسعير لمزيد من الابتكارات في إطار قطاعات البنوك الخاصة والعامة.

البنوك الخاصة

أن الحد الأدنى من رأس المال المطلوب للبدء في بنك خاص يساوي 30 مليون دولار أمريكي، ومن بين البنوك الخاصة التي تم إقامتها في الدولة بدأت ثلاث بنوك عملها في 2004 يليها بنك آخر في 2005، ثم اثنين في 2006، وفي الوقت الحالي هناك بنكان أردنيين وأربعة بنوك لبنانية بين البنوك التجارية الخاصة، ويشتمل هذا على البنك الدولي للتجارة والتمويل (الأردن)، والبنك العربي (أردني)، وبنك بيمو (لبناني)، وبنك عوده (لبناني)، وبنك سوريا وعرب البحار (لبنان) وبنك بيبابوس (لبناني)، ومن المتوقع أن تبدأ المزيد من البنوك عملها في 2007 بما في ذلك بعض المؤسسات المالية الإسلامية، وتدعم هذه البنوك، بنوك إقليمية (وعادة ما تكون مزار تلك البنوك لبنانية أو أردنية) وعلى الرغم من أن أغلبية الملكية لمستثمرين سوريين ممن أظهروا اهتمام بالغ بالقطاع كما هو واضح في تخطي زيادة الاشتراك على البنوك IPOs¹⁸.

تمتعت البنوك الخاصة بفرص سوق ضخمة وقد استحوذت على نصيب جيد من المدخرات عبر السنوات القليلة الماضية، ووصلت مبالغ الإيداع إلى ما يقرب من 2 مليار دولار أمريكي في عام 2005 واليوم من المتوقع أن تكون 3 مليار دولار أمريكي، وعلى الرغم من أن تلك البنوك واجهت مبدئياً بعض التحديات في تعبئة الإيداعات والإقراض بعد معرفة معدلات الفائدة الموضوعة على الإقراض والتي تراجعت لتصل إلى تسعة بالمائة، وهي ما زالت في مرحلة بداية وضع منتجات منافسة خاصة بعد معرفة الاتجاه الحالي نحو معدلات تحرير السوق، وبالتالي، تواجه البنوك الخاصة تحدياً آخر في البحث عن أماكن لاستثمار إيداعاتها والتي تدفع البنوك للاستمرار في العمل بصورة كبيرة ولو بطريقة متحفظة في تمويل التجارة¹⁹، هذا بالإضافة إلى أن الحكومة السورية ترى إصدار التراخيص للبنوك الخاصة الجديدة على أنه عملية ستطلب مزيد من الجهود المكثفة وتؤدي إلى الإسراع بالإصلاح الاقتصادي وتحديث القوانين والتشريعات.²⁰

ترفع البنوك الخاصة مثل نظرائها من البنوك المملوكة للدولة تقريراً للبنك المركزي، ولكنها على عكس البنوك المملوكة للدولة فإنها تخضع للتشريعات التدبيرية وغير التدبيرية التي تحكم هذا القطاع، وساهمت البنوك الخاصة في التحسين الشامل لنوعية الخدمات المالية بوضع ضغط المنافسة على بنوك الدولة، وعلى الرغم من أن تتابع الزيادة في محافظ قروضها قد قلت في عام 2006 إلا أنها ما زالت تتعدى المائة بالمائة، ويعزو هذا التطور إلى قدرة إعادة هيكلة القطاع المالي على سد طلبات الاقتصاد المتنامي²¹.

1 صندوق النقد الدولي، تقرير صندوق الدولي عن الدولة رقم 07 / 288 ، 2007 ص 9

¹⁹ <http://www.innovations.harvard.edu/cache/documents/8992.pdf>

²⁰ نفس المرجع السابق

²¹ صندوق النقد الدولي، تقرير صندوق الدولي عن الدولة رقم 07 / 288 ، 2007 ص 9

تعكس مقارنة المؤشرات المالية السليمة (الجدول 3) جودة الأصول الكبيرة (التي يتم قياسها بالنسبة للقروض غير العاملة مقابل حافطة القروض وسد القروض الضائعة بالنسبة للقروض غير العاملة) في البنوك الخاصة، وتحسن من أدائها ببطء في بنوك القطاع العام، وتشير سيولة 60 بالمائة من إجمالي نسبة الأصول إلى وجود سيولة كبيرة في قطاع البنوك الخاصة، وتتناقص السيولة في قطاع البنوك العامة مع إجمالي نسبة سيولة الأصول بـ 22 بالمائة في عام 2006 مقارنة بـ 38 بالمائة في عام 2005. وتتجه كل البنوك ولكن البنوك العامة بصفة خاصة على زيادة قاعدة عملاتها من المقترضين، وقروضهم بالليرة السورية، على الرغم من أن عائد على الأسهم 6 بالمائة في عام 2006 وهو إيجابي جدا بالنسبة لقطاع البنوك الخاصة وفي بنوك القطاع العام 3.6 بالمائة والتي تأثرت بزيادة في متطلبات رأس المال بعد إعادة رأسمال البنك المركزي لكل البنوك في عام 2006.

البنوك الإسلامية

تأتي إقامة البنوك الإسلامية في سوريا كاستجابة مباشرة لاحتياجات المجتمع، ومحاولة للتنوع في قطاع الاستثمار وللتماشي مع قوانين الشريعة، وفي عام 2005 أصدرت حكومة سوريا بتشجيع من رئيس الوزراء بناء على النجاح الذي حققته في إطار قطاع البنوك الخاصة الوليد أصدرت قرار رقم 35 ليسمح بتأسيس البنوك الإسلامية

الجدول 3: مؤشرات السلامة المالية، 2005 - 2006 الجمهورية العربية السورية 108 (الأرقام التالية هي بالنسبة إن لم نشر على غير ذلك

كل البنوك		بنوك خاصة		بنوك عامة		
2006	2005	2006	2005	2006	2005	
نوعية الأصول						
10.6	12.2	1.0	0.5	12.1	13.1	القروض غير العاملة/ حافطة القروض
9.0	6.9	40.2	94.4	8.6	6.6	تعويض ضياع القروض/ القروض غير العاملة
السيولة 2/						
27.5	40.1	62.9	64.0	22.3	38.4	أصول سائلة/ إجمالي الأصول
49.2	43.2	25.5	25.5	52.6	44.5	قروض العملاء/ إجمالي الإيداعات
62.8	50.7	49.2	48.9	64.8	50.8	قروض بالليرة السورية/ إجمالي الإيداعات بالليرة السورية
الفائدة						
0.5	1.2	0.4	0.5	0.5	1.2	العائد على الأصول
3.8	22.9	6.0	4.6	3.6	25.7	العائد على الأسهم
سداد الديون						
غير مطابق	غير مطابق	غير مطابق	غير مطابق	غير مطابق	غير مطابق	نسبة كفاية رأس المال

نسبة الفعالية (رأس المال/ الأصول)	4.7	14.6	10.0	7.1	5.1	13.7
الاستقرار						
النمو في ائتمان القطاع الخاص	38.7	10.9	281.7	106.9	45.9	18.4
نمو الإيداعات	1.9	- 0.8	232.7	116.4	8.8	9.9
نسبة الإيداعات بالدولار	9.0	11.8	52.9	54.0	13.1	19.4

المصدر: تقرير العاملين في صندوق النقد الدولي لعام 2007 المقال الرابع، للاستشارات أغسطس 2007

1/ بيانات مبدئية وقابلة للتغيير

2/ حجم الثقل نتيجة لحجم الأصول

3/ الانحدار في العائد على الأصول والعائد على الأسهم والزيادة في نسبة الفعالية في عام 2006 نتيجة زيادة رأس مال البنك

المركزي السوري بـ 66 مليار ليرة سورية في عام 2006

قبل صدور هذا القانون كانت اختيارات التمويل الإسلامي المحلي غائبة تماماً من السوق السورية، وقد ذكر تقرير المسح في كل أنحاء البلاد أجراه الدولي أن ما يقرب من 34 بالمائة من الشركات السورية التي لم تطلب قرض بنكي قد فعلت هذا لأسباب دينية²²، وبما أن الإسلام يمنع تطبيق الفائدة فقد اختارت تلك الشركات ألا تحصل على ائتمان من البنوك التقليدية السورية، وقد ظهر قانون البنوك الإسلامية السورية بناء على اعتراف الحكومة السورية بالطلب الزائد على التمويل الإسلامي فيما بين الشركات السورية مع معرفة ممارستها الطويلة الأمد في الطلب على مثل هذا التمويل من الخارج (أي من الخليج والدول المجاورة).

كان أول بنك إسلامي يفتح في سوريا بموجب التشريعات الجديدة هو بنك الشام ثم بنك الشمال الكويتي، ومجموعة دله البركة، والبنك الإسلامي السوري الدولي (الذي يملك غالبية البنك الإسلامي القطري الدولي)، لتسمح بظهور تلك البنوك الإسلامية في سوريا ليس فقط لتظهر اعتراف سوري بالطلب المحلي على مثل تلك البنية التحتية للاستثمار ولكن أيضاً رغبتها في تطوير قطاع التمويل بالدولة لكي تحافظ على تتابع النمو والتنمية في صناعة البنوك الدولية، أن حجم سوق البنك الإسلامي يتزايد بثبات عام تلو الآخر وتقدر أصول البنوك الإسلامية بأكثر من 265 مليار دولار في 2006 بمعدل نمو سنوي بنسبة 20 بالمائة²³،

أعضاء: البنك الإسلامي السوري الدولي

تأسس البنك الإسلامي السوري الدولي في عام 2006 كشركة خاصة بتمويل مشترك، أن الأنشطة الأساسية للبنك كانت الخدمات البنكية التجارية الإسلامية، وكان رأس مال البنك هو 100 مليون ليرة سورية مع 10.000 أسهم معلقة والبنك الإسلامي القطري كحامل أسهم، يعمل البنك من خلال 3 فروع في دمشق، وحلب، وحما . وبالنظر إلى التمويل المتناهي الصغر أشار البنك إلى اهتمامه بالقطاع لرؤية مستوى من الاهتمام بالإفراض المتناهي الصغر (على الرغم من أنه لم يكن محددًا حتى هذه النقطة) على المدى البعيد.

وتتوقع الحكومة السورية إضافة البنوك الإسلامية إلى جهودها لإصلاح قطاع البنوك المستمر لينعش الاقتصاد السوري ويساهم في بناء الثقة في نظام البنوك السورية.

يعتمد هيكل البنوك الإسلامية السورية التشريعية على خبرة تنمية قوانين البنوك الإسلامية في الدول الأخرى، والتعديلات

²² قيرواني، رايد، سوريا تدخل سوق البنوك الإسلامية والتأمين، أخبار التمويل الإسلامية، 3 يوليو 2006

²³ المرجع السابق

ذات الصلة²⁴، يتعامل القانون السوري مع القضايا التشريعية الهامة مثل: الالتزام بقواعد مؤسسة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، والالتزام مع معايير كفاية رأس المال بالنسبة لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، والتماشي مع مبادئ الشرعية في تقديم الخدمات والمنتجات الإسلامية²⁵، ووفقاً لنص متطلبات الحد الأدنى من رأس المال بحسب القانون بأنه 96.31 مليون دولار أمريكي، وتخضع البنوك الإسلامية لقيود نفس نسبة الملكية الأجنبية بـ 49 بالمائة المطبقة على البنوك التقليدية، وبموجب القانون يسمح للبنوك الإسلامية بامتلاك وبيع واستثمار وإيجار الممتلكات والأراضي وإقامة الشركات والمشاركة في المشروعات تحت التأسيس، طالما أنها خاضعة للقواعد والمبادئ الإسلامية. وعلى الرغم من أنه كان هناك الكثير من التقدم الذي تم في وضع السياسات والتشريعات التي تحكم البنوك الإسلامية إلا أن بعض المسؤولين الكبار في البنوك أعربوا عن احتياجهم لإجراءات إصلاح مستمرة سواء في البنوك العادية أو البنوك الإسلامية وبصفة خاصة في مجالات تحرير أسعار الفائدة وتشغيل العملة الصعبة.

في إطار صناعة التمويل المتناهي الصغر السورية قام مقدمو خدمات التمويل المتناهي الصغر ببعض الجهد لإكمال مبادئ الإقراض الإسلامية. ومن بين الأمثلة الملحوظة على هذا المراجعة²⁶ وهو نموذج إقراض يستخدمه برنامج تنمية المجتمع الريفي في جبل الحص (أنظر الجزء الثاني د. أسفله، للحصول على مزيد من التفاصيل)، ووفقاً لمبادئ البنوك الإسلامية فإن الربا هو المصطلح الذي يصاحب الفائدة وهو ممنوع، وبالتالي فإنه في إطار التمويل المتناهي الصغر فعادة ما يؤدي هذا إلى التأكيد على المصروفات الإدارية بدلاً من التركيز على الفائدة كوسيلة لتغطية النفقات، وهناك محاولات من جانب المنظمات غير الحكومية لتوظيف الأساليب الإسلامية إلا أنها ما زالت في مراحلها الأولية ومحل نقاش وجدال مستمر.

²⁴ تشريعات البنوك الإسلامية السورية متاحة على الشبكة الدولية على العنوان التالي <http://www.banquecentrale.gov.sy/main-ar.htm>، في ذلك الوقت لم تنشر سوى النسخة العربية من التشريعات.

²⁵ قيرواني، أر: الطلب الكبير الذي ينتظر سوريا. إرشادات أخبار التمويل الإسلامي، 1 فبراير 2007

²⁶ التعريف: إستراتيجية التسعير للبيع بسعر التكلفة وبالإضافة على، حيث أن من يقدم التمويل عادة ما يشتري المنتج ويعيد بيعه للمستخدم (على سبيل المثال "المقترض")، مما يعوض التأخير في السداد أو الأقساط، وعلى عكس التمويل التقليدي فإن المراجعة تربط الإقراض بالأصول وتشتمل على ملكية المخاطرة بالأصول.

الفصل الثاني

حالة التطور في قطاع التمويل المتناهي الصغر السوري

على الرغم من أن صناعة التمويل المتناهي الصغر في سوريا ما زالت تحت الإنشاء نسبياً مقارنة بالدول الأخرى في المنطقة إلا أن حكومة سوريا قد قامت بخطوات واضحة في العام الماضي نحو إقامة بيئة ممكنة أكثر لرعاية نمو التمويل المتناهي الصغر، وقد كان هذا واضحاً بصفة خاصة في صدور قرار التمويل المتناهي الصغر في فبراير 2000، وهو الأول من نوعه في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وبصدور هذا القانون فأنت الحكومة شغوفة برؤية التطور السريع في القطاع في حين أن موردي خدمات التمويل المتناهي الصغر الموجودين يحاولون بسرعة تقييم كيف يمكنهم تفعيل القانون الجديد ليساعد في نموهم. ومجتمع الممولين أي بنك التنمية الألماني، وشركة التمويل الدولية شغوفين أيضاً بالحصول على فرص لدعم القطاع بالاستثمارات والدعم الفني، ولا يضمن القانون الجديد بأي حال النجاح المستقبلي في التمويل المتناهي الصغر في سوريا ولكن لا بد وأن يساعد في تجنب بعض العوائق التي تواجهها الدول الأخرى حيث أن الافتقار إلى الوضوح فيما يتعلق بالأشكال القانونية للتمويل المتناهي الصغر قد ترك الكثير ممن يقدمون خدمات التمويل المتناهي الصغر في وضع مقلق وعادة ما يعوق التحول والنمو والاستثمارات، ويقدم القانون لأول مرة إطار عمل لقبول الإيداعات من بنوك أخرى غير البنوك التجارية والذي يتطلب بالضرورة أيضاً مبالغ كبيرة من رأس المال المدفوع.

الطلب على التمويل المتناهي الصغر في سوريا

أن الطلب على خدمات ومنتجات التمويل المتناهي الصغر في سوريا ما زال بعيداً كل البعد عن الوفاء به، ففي غياب أي تقييم رسمي للسوق، يقدر المحافظون الطلب الحالي بأنه يتعدى المليون عميل على الأقل، وفي الوقت الحالي فإن إجمالي عدد العملاء النشطين الذين يخدمهم هذا القطاع يصل إلى ما يقرب من 41.500، والأكثر من هذا أن هذه الصناعة ما زالت في مرحلة الإنشاء ولكنها يجب أن تنوع في منتجاتها وخدماتها مع الائتمان على أساس أنه المنتج الأساسي الذي يقدم لكل موردي هذه الخدمة والتدريب في قطاع الأعمال على أنه الخدمة الأساسية، وحتى اليوم ما زال هناك مقدم واحد لهذه الخدمة مسيطر وهو مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر²⁷ حيث أنها تقدم خدماتها في الوقت الحالي لـ 11.000 عميل، وباختصار فهناك مساحة كبيرة للنمو في قطاع التمويل المتناهي الصغر السوري سواء فيما يتعلق بعدد العملاء أو المنتجات المقدمة، ويضمن قرار التمويل المتناهي الصغر الجديد أن يكون له أثر واضح في تعزيز التوسع في القطاع بالسماح بإقامة مؤسسات تمويل متناهي الصغر للسحب والإيداع ولتحقيق ربح.

أثناء المقابلات التي تمت داخل سوريا أشار مقدمو خدمات التمويل المتناهي الصغر الأساسيين إلى أنهم كانوا قادرين على الوفاء بـ 15 إلى 20 بالمائة فقط من إجمالي الطلب على الائتمان في المناطق الجغرافية التي يعملون بها، وفيما يتعلق بالادخار فإن مقدمي تلك الخدمات ليس لديهم صورة واضحة عن حجم الطلب المحتمل حيث أنه لم يكن مسموحاً لهم بقبول الإيداعات وفقاً لوضعهم القانوني

²⁷ تقع مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر تحت مظلة وكالة أغا خان للتنمية وهي تشرف على كل عمليات التمويل المتناهي الصغر الخاصة بها

الحالي، ولكنهم جميعاً اتفقوا على أن الطلب على الادخار سيكون مرتفع مع وجود الكثير من مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الذي يقدرونه بأنه حوالي 50 بالمائة من قاعدة عملائهم والتي ستسعى إلى الحصول على خدمات ادخارية إن كانت تلك الخدمة متاحة فعلاً وموجهة نحو السوق.

نظرة عامة على مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر

كانت الدولة أو برامج تحت رعاية هيئات مانحة/ منظمات غير حكومية هما المقدم الأساسي لخدمات التمويل المتناهي الصغر في سوريا ، وفي الوقت الحالي تدير وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي برامج التمويل الدولية الأساسية، ولكن الصندوق السوري للتنمية الريفية المنكاملة، ومؤسسة بداية هما الوحيدان اللذان يقدمان خدمة التمويل المتناهي الصغر من المنظمات الطبيعية غير الحكومية والتي لا تهدف إلى الربح، وتعد مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر القائد الأساسي للسوق في سوريا وهي منظمة غير حكومية دولية مستقلة، وقد كانت وكالة مكافحة البطالة مورد لخدمات التمويل المتناهي الصغر التي تملكها الدولة وتدعمها، ولكن بموجب إعادة الهيكلة الحالية، فقد تحولت وكالة مكافحة البطالة لكي تصبح لجنة التوظيف والتنمية بموجب القرار التشريعي رقم 39 لعام 2006، ولن تقدم ائتمان وتستخدم قروضها العالقة ولكنها لن تتقدم للأمام بل ستعود إلى تفويضها الأصلي لتقدم تدريب المهارات الخاصة بالحصول على وظائف وفرص عمل.

ومن بين البنوك العامة يقدم بنك الادخار والبنك الزراعي والتعاوني أصغر القروض ويتعامل عن قرب أكثر مع العملاء المحتملين للتمويل المتناهي الصغر، وعلى الرغم من أن البنك الزراعي والتعاوني مهتماً بالتمويل المتناهي الصغر في المستقبل إلا أنه لا بد وأن يتغلب على العوائق الخاصة بارتفاع تكاليف التحويلات لخدمة هذا السوق وقد فرضت الحكومة عملية دعم القروض، ولكن بنك الادخار مؤسسة شابة لديها سيولة معقولة وسجل نظيف فإنه يمكن أن يكون المرشح المثالي للإقراض المتناهي الصغر، وفي النهاية فإنه لا يوجد مثل تلك الكيانات التي تقدم خدمات التمويل المتناهي الصغر في سوريا اليوم فيما يتعلق بالاشتراك في القطاع التجاري في التمويل المتناهي الصغر، وهذا غالباً يرجع إلى قطاع التمويل التجاري نفسه هو قطاع ظهر حديثاً نسبياً في سوريا.

مع وجود التغييرات التشريعية الحديثة (أنظر الجزء الثالث عاليه) واهتمام المستثمر فأن هناك قطاع عريض من العاملين في تقديم خدمات التمويل المتناهي الصغر السوريين يبدو وأنهم على وشك الظهور، هؤلاء الممارسين الجدد قد يشملون مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر التجارية والمستمرة جرينفيلد، وكذلك البنوك التي تحاول التقليل من نفقاتها وجودتها، والجهود الخيرية والمؤسسات التجارية التي تخدم المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة لتطبق بذلك التشريعات المناسبة والإشراف على كل قطاع.

ج. خصائص سوق التمويل المتناهي الصغر في سوريا

التركيز الجغرافي والقطاعي

يسيطر القطاع الريفي على التركيز الجغرافي لمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الذي يعمل حالياً في سوريا، حيث يعيش أكثر من 40 بالمائة من السكان، وحيث التركيز الأعلى للفقر. (وتعد وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين هي الاستثناء الوحيد، حيث

تخدم اللاجئين الفلسطينيين في المراكز الحضرية لدمشق وحلب)، ويتبعها أن أغلبية عملاء التمويل المتناهي الصغر الذين يستخدمون قروضهم في أغراض زراعية حيث أن هذا هو المصدر الأساسي للمعيشة في المناطق الريفية السورية. يمكن أن يمثل التركيز الجغرافي في المناطق الريفية إلى جانب التركيز في الزراعة "مخاطرة نظامية" واضحة على موردي خدمات التمويل المتناهي الصغر هذا وفقاً لصندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال، بما أن التمويل المتناهي الصغر في المناطق الريفية يبدو وأنه يستخدم أساساً لتربية الحيوانات وتمويل المحاصيل فإن حدوث الجفاف أو تفشي الأمراض بين المحاصيل أو الماشية قد يؤثر على استمرارية مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر ويعرض للخطر كل حافظتها للتمويل المتناهي الصغر²⁸، ويقلق هذا الضوء على أهمية تشجيع وجود ضمانات قوية للقروض، وأدوات إدارة المخاطرة مثل التأمين وتنوع الحافظة بقدر الإمكان، والتعرف على احتياج مقدم الخدمات في المناطق الريفية ليضعوا قائمة بالاحتياجات الائتمانية لمجتمعاتها مع ضمانها على المدى البعيد.

نطاق المنتجات والخدمات

أن الائتمان للمشروعات المتناهية الصغر هو المنتج الأساسي الذي يقدمه كل من يعملون في التمويل المتناهي الصغر، ويقدم القليلون منهم قروض مخصصة لأغراض غير المشروعات لتشمل قروض التنمية الريفية والإسكان، وفيما يتعلق بقروض المشروعات فإن الأغلبية تستخدمها لأغراض زراعية، وعلى الرغم من أن معظم من يقدمون تلك الخدمات يقدمون خدمات غير مالية مثل خدمات تنمية المشروعات، وتدريب مهني، فإن خدماتها المالية قاصرة فقط على الإقراض لأن وضعها القانوني الحالي يحدها من الحصول على إيداعات أما فيما يتعلق بأساليب الإقراض فيقدم معظم من يقدمون خدمات في التمويل المتناهي الصغر قروض فردية وقروض بضمان الجماعة، هذا بالإضافة إلى أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جبل الحص يتبع أساليب الإقراض الإسلامية للمرابحة.

قيمة الصناعة وأدائها

يملك الخمس مقدمين الأساسيين لخدمات التمويل المتناهي الصغر (باستثناء وكالة مكافحة البطالة) إجمالي الانتشار المجمع لحوالي 16.500 من العملاء النشيطين، يصل هذا الإجمالي أكثر من 41.500 عميل بما في ذلك القروض المتعلقة بوكالة مكافحة البطالة، وعلى الرغم من حقيقة أن وكالة مكافحة البطالة قد خدمت من الناحية التاريخية معظم عملاء التمويل المتناهي الصغر في سوريا إلا أنه بعد معرفة مستواها في دعم القروض وسجل المتابعة الضعيف والذي أدى إلى إنهاء أنشطتها الإقراضية فإن من الواضح أن مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر تظل القائد الأساسي لسوق التمويل المتناهي الصغر السوري. ويقدم لنا الجدول 3 أسفله مزيد من التفاصيل بشأن الصفات المشتركة ومؤشرات الأداء الخاصة بمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الأساسيين في سوريا.

الموارد الأساسية لرأس المال

²⁸ برندسما، جي، بورجوجي، دي: "التمويل المتناهي الصغر في الدول العربية"، صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال

فيما يتعلق بمصادر رأس المال يبدو أن برامج التمويل (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين) لديهم قدرة معقولة للحصول على تمويل من مؤسساتها الأساسية، وقد حصلت مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر على كل تمويلها من شبكة تنمية أغا خان على الرغم من أنها قد سددت لمولين دوليين أساسيين للاستثمار (أي بنك التنمية الألماني) في المستقبل، تحصل فردوس على 60 بالمائة من تمويلها من الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، أما الـ 40 بالمائة المتبقية فيتم تجميعها من خلال جهود المشاركة الاجتماعية من المؤسسات السورية، وقد حصل مشروع تنمية المجتمع الريفي على أغلبية تمويلها من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والحكومة اليابانية من خلال (وزارة الزراعة)، مع تمويل إضافي من الحكومة السورية.

الاستمرارية

على الرغم من أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين ومؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر والفردوس هي مؤسسات موجهة نحو تقديم أفضل الممارسات إلا أن العديد منها ما زال يصارع لكي يحقق تقدماً نحو استمرارية التشغيل (أنظر الجدول 3 بالأسفل). وإن عرفنا قدرتهم المعقولة على الحصول على التمويل والمستوى الأدنى من المنافسة التي يواجهونها في السوق، إلا أن الدفعة لتحقيق الاستمرارية بسرعة ما زالت محدودة إلى حد ما، ومن بين موردي خدمات التمويل المتناهي الصغر المتعددين فإن مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تحوي مؤشرات الاستمرارية المالية في تقاريرها²⁹، وبالتالي فإنه من غير الواضح ما إذا كان مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الأخرى مذكورة في عامل التمويل. وقد كان واضحاً أثناء المقابلات مع مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الآخرين أن الاستمرارية المالية ليست أولوية أساسية، في الواقع يبدو وأن استراتيجياتها في التسعير لم تكن مسألة تكلفة ولكن تقوم بالأساس على الرسوم الرمزية والتي يمكن أن تعمل في أفضل حالاتها كتكلفة جزئية لآلية نفقات التشغيل.

المنافسة في قطاع التمويل المتناهي الصغر

تعد المنافسة غائبة تماماً من ساحة التمويل المتناهي الصغر السوري الحالية، فقد كان من الواضح من المقابلات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين والفردوس ومؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر ووكالة مكافحة البطالة أن المنافسة لم تكن عامل أساسي في خططها الإستراتيجية الحالية، وهذا يرجع إلى قطاعاتها الجغرافية التي تسمح لكل من يقدم الخدمة بأن يعمل بدون منافسة في أي مكان، وبعد معرفة الحجم الضخم للطلب غير المسدود في كل أنحاء البلاد فإنه من غير المعقول أن هذا الموقف سيتغير في المستقبل القريب.

بسبب القدرة المحدودة على الحصول على الخدمات المالية بالنسبة للفقراء العاملين، فإن مقرضي المال غير الرسميين نشيطين للغاية في سوريا ومثلهم مثل مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر يعملون بدون منافسة نسبياً، ويستمر هؤلاء المقرضين في تقديم الائتمان بمعدلات فائدة مرتفعة، ومن المقدر أنهم يقدمون ما يقرب من 73 بالمائة من الائتمان للفقراء بمتوسط معدل فائدة 77 بالمائة (سنوياً)

²⁹ على الرغم من أن مؤسسة أغا خان تتابع الاستمرارية المالية إلا أن الأرقام الفعلية ليست متاحة وجاهزة

³⁰، وتشير هذه الأرقام إلى الطلب غير المسدد للتمويل المتناهي الصغر في سوريا وإلى الفجوة الضخمة التي يمكن أن يسدها مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر.

د. لمحة مختصرة عن مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الأساسيين

يقدم الجزء التالي لمحة مفصلة عن مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الأساسيين في سوريا، ويلخص الجدول 3 التالي المؤشرات الأساسية والخصائص الخاصة بمقدمي الخدمة بناء على البيانات الحالية المتاحة وفقاً ليونيو 2007

وكالة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر

كانت شبكة تنمية أغا خان تعمل في سوريا منذ أوائل 2002 تحت إطار عمل اتفاقية تعاون موقعة مع الحكومة السورية، ورسالة شبكة أغا خان الثلاثية هي تعزيز التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية والثقافة.

وقد كانت وكالة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر وهي الوكالة المخصصة للتمويل المتناهي الصغر في شبكة تنمية أغا خان تقدم خدمات الائتمان المتناهي الصغر منذ النصف الثاني من عام 2003 بموجب هذه الاتفاقية، وكذلك مذكرة التفاهم الموقعة مع حكام المقاطعات ومذكرة تفاهم محددة موقعة مع وزارة الصحة لتوصيل خدمات الائتمان المتناهي الصغر من خلال برنامج القرية الصحية للحكومة السورية

الجدول 4 خصائص ومؤشرات لمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الخمس الأساسيين في سوريا

الاسم	وكالة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر	فردوس	بداية	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين	وكالة مكافحة البطالة (DEC) ³¹
النوع	منظمة غير حكومية	منظمة غير حكومية	منظمة غير حكومية	مانح	مانح	منظمة عامة
المنتجات	فردية (مشروعات، استهلاك) جماعية، إسكان وتنمية ريفية	فردية وجماعية	فردية	إسكان وبنك قرية	مشروعات فردية متناهية الصغر، وبيضان الجماعة	مشروعات فردية صغيرة ومتناهية الصغر
العملاء النشيطين	11.000	1.000	35	2.500	2.000	25.000
محفظه القروض المعلقة	11.000.000 دولار	2.260.103 دولار أمريكي	---	1.750.000 دولار أمريكي	1.000.000 دولار أمريكي	37.500.000
سعر الفائدة	1% شهرياً	4.5% سنوياً	---	5% مرابحة	2.2% شهرياً	5% سنوياً
معدل السداد	99.4%	99%	---	95%	98%	---
التوزيع السكاني	ريفي بالأساس	ريفي	---	ريفي بالأساس	ريفي بالأساس	على مستوى البلاد

³⁰ المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة، 33/ 500 /ديسمبر 2004

³¹ تعكس الأعداد الخاصة بوكالة مكافحة البطالة محفظة القروض المعلقة الحالية: لا يتم تقديم قروض جديدة بموجب إعادة هيكلة الوكالة ك DEC

الاكتفاء الذاتي في التشغيل	تقريباً 100% ³²	---	---	95%	119%	---
الاكتفاء الذاتي مالياً	---	---	---	83%	---	---

الاكتفاء الذاتي مالياً. مع استثناء برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فلا يدرج أي مقدم خدمات تمويل متناهي الصغر آخر مؤشرات الاكتفاء الذاتي المالي في تقاريرهم المالية.

أثناء سنوات عمل مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر في سوريا حققت المؤسسة في مجال الائتمان المتناهي الصغر مستوى ملحوظ من النمو، وسريعاً ما أصبحت قائد السوق على مستوى الدولة، وهي حالياً تشغل سبعة فروع في طرطوس، ولاذقية، وحما، وحلب ودمشق والسويداء ومصيف. وفيما يتعلق بمدى انتشارها فتخدم الوكالة حوالي 11.000 عميل نشط (بيانات يونيو 2007)، وتحافظ على حافظة معلقة بـ 11 مليون دولار أمريكي، ومنذ بدء العمل بها وتخدم المؤسسة إجمالي 38.000 عميل وقد أقرضت 50 مليون دولار، وعلى الرغم من أن غالبية القروض المقدمة هي قروض شخصية إلا أن المؤسسة تعمل أيضاً مع المجموعات من خلال برامج القرية الصحية، والتي تشكل حوالي ثلث محفظة قروض الوكالة، وتخصص حوالي 15 بالمائة من قروض مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر للأنشطة غير المولدة للدخل، أما فيما يتعلق بمعدلات الفائدة فيطالب البرنامج برسوم خدمة 1 بالمائة ثابتة شهرياً.

ووفقاً للتحليل الحديث لخبراء بنك التنمية الألماني في عام 2004، 2005، 2006 كانت مؤسسة أغا خان قادرة على تغطية كل نفقاتها لو أنها سددت سعر الفائدة السائد بين المصارف في لندن إضافي لمواردها النقدية، وتفترض خطة عملها الحالية ذات الثلاث سنوات أن تكلفة سوق بالنسبة للتمويل، وستبدأ من عام 2008 في تأمين خطوط الائتمان من مستثمرين جدد وبنوك محلية ومقرضين دوليين، وفيما يتعلق بخطة النمو تهدف مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر إلى زيادة حافظة إقراضها لتصل إلى المستهدف وهو 43 مليون دولار أمريكي بنهاية 2010، وسيترافق هذا مع الخطط لتوسع للغطى الجغرافية لـ 14 مقاطعة سورية في خلال الثلاث سنوات القادمة وزيادة عدد الفروع في دمشق وحلب، وهذا بالإضافة إلى أن المؤسسة تخطط لتقدم لعملائها نطاق كامل من منتجات التمويل المتناهي الصغر (مع استثناء العفو والذي هو غير مسموح بموجب قرار التمويل المتناهي الصغر الجديد). وستسعى المؤسسة أيضاً لكي تتوسع وتطور من أنشطة المشروعات الصغيرة والمتوسطة لكي توفر لعملائها فرصة للحصول على قروض أكثر.

وتعد أهداف التوسع هذه جزء من خطط مؤسسة أغا خان الفورية لتحويل منظمها غير الحكومية للعمل في الإقراض بموجب قرار التمويل المتناهي الصغر الجديد بإنشاء أول بنك متناهي الصغر في سوريا، وقد اتخذت مؤسسة أغا خان في باكستان وأفغانستان وطاجكستان خطط شبيهة مع معرفة أول بنك للتمويل المتناهي الصغر يعمل حالياً بنجاح في كل من هذه الدول، واستعداداً للتحويل إلى أول بنك للتمويل المتناهي الصغر فقد بدأت المؤسسة بالفعل في معالجة قضايا البناء المؤسسي الأساسية مثل أ) العاملين، ب) السياسات الجديدة والإجراءات، ج) تحسين نظم تكنولوجيا المعلومات ونظام إدارة المعلومات، د) التوسع في المناطق والمواقع الجديدة، هـ)

³² لم تقدم أغا خان اكتفائها الذاتي في التشغيل الفعلي، ولكنها أشارت أنه على الرغم من أنها كانت قريبة تقريباً من الوصول إلى الاستمرارية التشغيلية إلا أنها في الوقت الحالي في مرحلة التوسع السريع التي سمعها من الوصول إلى الاكتفاء الذاتي التشغيلي في المدى المتوسط، ولكن بموجب خطة العمل الجديدة، فإنها تتوقع أن تصل إلى الاكتفاء الذاتي التمويلي في ثلاث سنوات بافتراض تكلفة السوق الطبيعية للتمويل

سياسات التأمين والأمان. وتعد مؤسسة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر في المراحل الأخيرة من الحصول على هذه الرخصة وبمجرد صدورها ستكمل المؤسسة عملها الحالي ببنك التمويل المتناهي الصغر الجديد.

مشروع تنمية المجتمع الريفي

مشروع تنمية المجتمع الريفي مشروع يرعاه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدون أي وضع قانوني لتشغيل التمويل المتناهي الصغر (فهو ليس منظمة غير حكومية وليس مؤسسة مالية شرعية)، ويعمل المشروع حالياً بموجب مذكرة تفاهم عامة فيما بين وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي ولجنة الدولة للتخطيط وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن المتوقع أن ينتهي في ديسمبر 2007³³. يركز مشروع تنمية المجتمع الريفي على التمويل المتناهي الصغر وتوليد دخل وتوليد فرص عمل، وهو من بين أهم مشروعات التنمية الناجحة في سوريا، ونفذ هذا المشروع على مرحلتين، وأثناء المرحلة الأولى (1999 إلى 2002) حصل المشروع على منحة مبدئية من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مقدارها 1.420.930 دولار أمريكي منها 500.000 دولار مخصصة لرأس مال القرض، وفي المرحلة الثانية (2003 إلى 2007) اشتمل التمويل على: منحة 50.000 دولار أمريكي من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لدعم ميزانية المشروع، و1.500.000 دولار أمريكي من الحكومة اليابانية من خلال منحة لوزارة الزراعة ومساهمة من الحكومة السورية بمقدار 760.138 دولار أمريكي للمصروفات الإدارية والتشغيلية ومصروفات الصيانة المتنوعة.

والمكون الإقراضي لمشروع تنمية المجتمع الريفي هو عبارة عن خطة تمويل ريفية بالمشاركة قائمة على المجتمع حيث يتم إنشاء صندوق القرية أو الصندوق ويملكها مجموعة من المقيمين بالقرية، وصناديق القرية المتنوعة³⁴ معاً تشكل تعاون قومي، ولكن البرنامج ليس مطالب بأن يلتزم بقانون التعاونية وهو غير مسجل كتعاونية، وبما أن بداية البرنامج كانت في 2000، فقد تم توزيع أكثر من 10.700 قرض، ومع نهاية عام 2006 كان البرنامج لديه 32 صندوق إقراض لـ 2.279 مقترض نشيط. وقد وصل إجمالي عدد حاملي الأسهم إلى 7.378 مع رأس مال السهم بـ 280.681 دولار، يتمتع حملة الأسهم بعائد متوسط على السهم 24 بالمائة، والمحفظة المعلقة هي بـ 1.792.969 دولار أمريكي في حين أن محفظة المخاطر (أكثر من ثلاثين يوم) هي 5.5 بالمائة، وقد حافظ البرنامج على معدل سداد 97 بالمائة

ويمكن تلخيص أسلوب الإقراض الذي يتبناه مشروع تنمية المجتمع الريفي باختصار فيما يلي:

1) منتجات القرض توزع بناء على أسلوب السداد

أ. سداد موسمي بإجمالي المبلغ عند استيفائه

ب. سداد القرض على أساس ربع سنوي

ت. سداد القرض على أساس شهري

2) ويقوم هيكل التسعير بناء على أسلوب الإقراض الإسلامي للمرابحة³⁵

³³ كان من المخطط في الأصل لمذكرة التفاهم أن تنتهي في أغسطس 2007، ولكن حصلت على مد مؤخراً لصلاحيتها حتى ديسمبر 2007.

³⁴ بصيغة الجمع

³⁵ التعريف:

(3) ضامنو القروض بناء على شهادة يوقع المقترض بالإضافة إلى اثنين من الضامنين على سبيل المثال مشاركين في التوقيع
(4) الادخار الإجباري لـ 19 دولار أمريكي مطلوب قبل الحصول على القرض مع خيار للعميل بأن يدخر ما هو أكثر من 19 دولار أمريكي طوعاً، (وهذا أسلوب لرأسالة الصندوق للإقراض وكذلك لشراء أسهم في الصندوق)

والتحدي الأساسي الذي يواجه مشروع تنمية المجتمع الريفي هو الهيكل القانوني، وكما ذكرنا عليه فإن مشروع تنمية المجتمع الريفي حالياً يعمل بموجب مذكرة تفاهم والتي من المفترض أن تنتهي بنهاية هذا العام، وعندما تنتهي مذكرة التفاهم سيواجه مشروع تنمية المجتمع الريفي قرار بالتحول إما إلى مؤسسة تمويلية (تحت قرار تشريع التمويل المتناهي الصغر رقم 15)، أو إلى منظمة غير حكومية، وعلى الرغم من اختيار التحول إلى مؤسسة مالية يقدم بوضوح لمشروع تنمية المجتمع الريفي مفهوم النمو الأكبر والتوسع في الخدمات وتحدي سيكون لرفع متطلب الحد الأدنى لرأس المال (4.750.865 دولار أمريكي) كما ينص القرار، وكبديل فإن التحول لمنظمة غير حكومية فلن يسمح لمشروع تنمية المجتمع الريفي لقبول الادخارات الإجبارية كما أنه لن يكون له السلطة القانونية لقبول الإيداعات.

قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهي الصغر

قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهي الصغر هو وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين وهو برنامج يخدم اللاجئين الفلسطينيين في المراكز الحضرية في دمشق وحلب، ويعمل القسم حالياً بموجب مذكرة تفاهم عام فيما بين وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين والحكومة السورية تحت إشراف وزارة الشؤون الخارجية، وهو جزء من مبادرة إقليمية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية وغزة والأردن ولبنان³⁶ وسوريا.

ومنذ أن بدأ البرنامج عمله في عام 2000 فإن ما يقرب من 8.200 قرض قد توزعت لتصل إلى 5.301.965 دولار أمريكي، ويحافظ على حافظة معلقة بمليوني دولار و2000 مقترض نشط³⁷. ويعمل البرنامج حالياً في فرعين واحد في معسكر البيروك والآخر في دمشق القديمة مع خطط لعمليات التوسع إلى ثلاث فروع إضافية في دمشق بنهاية 2007، وأكثر من فرعين في حلب في عام 2008.

يقدم قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهي الصغر حالياً منتجين: الائتمان والقروض التي تضمنها الجماعة، وMEC هي قرض رأس مال عامل للمستثمرين المتناهي الصغر مع قيمة القرض التي تتراوح ما بين 200 دولار و1000 دولار للمقترضين لأول مرة. ويمكن أن يضمن المقترضون المكررون الذين يسددون القروض قروضاً تتراوح ما بين 200 دولار إلى 6.000 دولار لفترة ما بين ستة إلى تسعة شهور، ومعدل الفائدة الذي يطالب به هو 2.2 بالمائة ثابتة شهرياً بالنسبة للقروض أقل من 1.000 دولار واثنان بالمائة للقروض أكثر من 1.000 دولار، وشكل الضمان المستخدم هو عبارة عن ملاحظات واعدة موثقة عامة.

بدأ قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهي الصغر بتقديم قروض بضمان في أبريل 2007، وتقدم هذه القروض بالأساس للمرأة للمشروعات التي مقرها المنزل، ويمكن أن يتخرج المقترضون الناجحون للحصول على قروض متناهي الصغر فردية، وبناء

³⁶ لم يعمل قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهي الصغر في لبنان بعد

³⁷ البيانات المتاحة حالياً من وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين والممثلة هنا بحوالي ستة أشهر من يناير 2007

على سجل المتابعة لمدة شهرين فأن معدل سداد منتج القرض بضمان الجماعة كان 90 بالمائة بالنسبة للسداد في الميعاد و98 بالمائة عامة.

وفيما يتعلق بالإجراء القانوني الذي يتم اتخاذه ضد المقترضين الأساسيين فأن 70 حالة قد ذهبت إلى المحكمة بسبب قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهية الصغر منذ بداية البرنامج، ولكن مثل هذا الإجراء القانوني لم يثبت فعاليته في ضمان السداد بما أن المقترضين واثقين أن المحاكم نادراً ما تسعى إلى اتخاذ إجراء قانوني ضدهم، أو على الأقل لن تنفذ قرارات المحكمة مثل الحكم بالسجن (ربما بسبب حالتهم كلاجئين)، أن النتيجة النهائية لمثل هذا الإجراء القانوني عادة ما يكون غرامة مالية يمكن سدادها على مدار عامين.

بالإضافة إلى التنفيذ القانوني يستمر قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهية الصغر في مواجهة العديد من التحديات المؤسسية والتي يمكن أن تساهم في نواها، ويشتمل هذا على:

- غياب ثقافة الائتمان ونقص في الفهم فيما يتعلق بمفهوم الائتمان والإدارة المالية فيما بين سكان المعسكر
- الدوران العالي فيما بين موظفي القروض بسبب غياب نظام الحافز، (موظفو القروض في برنامج قسم المشروعات المتناهية الصغر والتمويل المتناهي الصغر هم موظفين يحصلون على مرتب ولكنهم لا يحصلون على أي حوافز مالية إضافية)
- عنق الزجاجة بسبب الافتقار إلى نظام إدارة المعلومات الفعال والشامل الذي يمكن من القدرة على النمو والتجاوب مع الطلب المحتمل.

ربما كان أكبر التحديات التي تواجه قسم التمويل المتناهي الصغر والمشروعات المتناهية الصغر هو كيف يتقدم للأمام في ضوء قرار التمويل المتناهي الصغر الجديد، ومن غير الواضح لووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين كيف سيؤثر القسم على عمليات الإقراض في ضوء الوضع القانوني الخاص للمؤسسة، وفيما يلي الاختيارات الثلاثة التي تفكر فيها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين: (1) التحول إلى مؤسسة إقراض تجاري بموجب القرار الجديد، (2) التحقق من إمكانية الشراكة مع مؤسسة أخرى، أو (3) كاختيار آخر بعيد أن تتحول إلى بنك. وعلى الرغم من أن الاختيارات الثلاثة كلها ما زالت في طور الدراسة إلا أن الاختيار الأول في الوقت الحالي يبدو وأنه الاختيار الذي تسعى له، وإن اتخذ القرار فعلاً بالتحويل إلى مؤسسة إقراض فأن القسم سيكون عليه أن ينفصل عن الأمم المتحدة ويصبح كيان مستقل. وقد أشار القسم إلى أنه في هذا الحالة لن يكون هناك مشكلة تواجه مطلب الحد الأدنى من رأس المال الذي ينص عليه القرار. وبالنظر إلى خطط التوسع المستقبلية الأخرى في عام 2008 يخطط القسم لزيادة عروض منتجاته لتشمل كل من قروض الإسكان والاستهلاك، ومع حلول عام 2009 يأمل القسم في تقديم القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وكذلك في التوسع في إجمالي تسع فروع لتخدم 30.000 عميل.

وكالة مكافحة البطالة

تأسست وكالة مكافحة البطالة بموجب قانون 71 من خلال مكتب رئيس الوزراء بهدف أساسي وهو خلق فرص عمل وتدريب للعاطلين السوريين، وحتى وقت قريب كانت وكالة مكافحة البطالة تقدم ائتمان متناهي الصغر مدعم من خلال العديد من البنوك التي تملكها الدولة مثل البنك الزراعي والتعاوني وبنك الادخار، وبسبب الأداء الضعيف للوكالة فأن حافظة قروض الوكالة منذ إنشائها فقد

قررت الحكومة السورية إعادة هيكلة المؤسسة لتوقف عمليات الإقراض بناء على انتهاء صلاحية قانون التأسيس في عام 2006 بتحويلها لتصبح لجنة التوظيف والتنمية

صندوق سوريا للتنمية الريفية المتكاملة (فردوس)

تأسست فردوس وهي منظمة غير حكومية سورية في عام 2001 بهدف التنمية الريفية، وسجلت المنظمة غير الحكومية بموجب قانون خاص تحكمه وزارة الشؤون الاجتماعية والذي يسمح لها أن تقدم خدمات تمويلية كأداة لتعزيز تغيير وتنمية منطقة في المناطق الريفية التي تعمل فيها. وتقدم فردوس حالياً خدمات الائتمان المتناهي الصغر في 60 قرية عبر ست محافظات (حلب، وحما وادلب واللاذقية وحمص والقنيطرة). وقد أفادت المنظمة غير الحكومية بأنها أقرضت 3.500 شخص وحافضة قروضها 3.5 مليون دولار أمريكي منذ بدء عمليات الإقراض، ويبلغ إجمالي عدد عملائها النشيطين حوالي 1.000.

وكما ذكرنا عاليه حصلت الفردوس على 60 بالمائة من تمويلها من الاتحاد الأوروبي ومن الأمم المتحدة أما الأربعة بالمائة المتبقية فقد تم تجميعها من خلال جهود المسؤولية الاجتماعية المشتركة المحلية من المؤسسات السورية، وحتى 2004 فإن المنظمة غير الحكومية كانت تقرض بفائدة صفر بالمائة، ثم بدأت تطالب بمعدل فائدة 4.5 بالمائة ثابتة لمدة بحد أقصى 30 شهر، بسداد شهري، وبلغ متوسط حجم القرض الذي تقدمه فردوس 2.850 دولار، وتتراوح قروض فردوس في حجمها ما بين 950 دولار وحتى 12.252 ولكن قلت حجم الحد الأقصى من القرض حالياً إلى 5.701 دولار، ووفقاً للمدير التنفيذي حافظت المنظمة على معدل سداد بنسبة 99 بالمائة، والذي يساهم في موقف فردوس الصلب في المجتمعات التي تعمل بها. وقد توقفت فردوس حالياً عن عمليات الإقراض لكي تعيد تقييم برامج الائتمان المتناهي الصغر الخاصة بها.

دعم وتحفيز الشباب (بداية)

ربما كانت بداية أكثر مبادرة للتمويل المتناهي الصغر سورية المنشأ، فهي منظمة غير حكومية سورية كانت قد تأسست كبرنامج تجريبي في عام 2004 بواسطة فردوس، وتحديث وتنشيط دور المرأة في التنمية الاقتصادية). وقد ساعدت دعم مؤسسة شباب رجال الأعمال العالمية في تطوير تلك المنظمة، واليوم اعتمدت بداية برنامج المشروعات التجارية للشباب وجزء من شبكة هذا البرنامج. في يونيو 2006 أصبحت بداية مرخصة كمنظمة غير حكومية مستقلة لها رسالة وهي توفير الدعم المالي لغير العاملين أو الشباب في سن العمل (من 18 إلى 35). وتخدم بداية هؤلاء ممن لديهم اقتراحات قيمة لمشروعات تجارية وهم غير قادرين على الحصول على ائتمان من خلال الوسائل التقليدية. وتقدم المنظمة غير الحكومية أيضاً للمقترضين مشرفين متطوعين على مشروعاتهم وتمنحهم الحرية للحصول على شبكة دعم المشروعات القومية والمحلية. وفيما يلي الأهداف المحددة لبداية وهي³⁸:

- خلق وظائف من خلال تقديم منفذ للشباب السوري بقوة المشروعات المحتملة
- خلق فرصة للتوسع في القطاع الخاص من خلال تعميق جذور المستثمرين المحليين
- المساعدة في سد فجوة نظام الإقراض السوري من خلال سد الاحتياجات المالية للمشروعات الصغيرة للغاية والاحتياجات التي لم يتم التعامل معها من خلال نظام البنوك التقليدي.

• إعطاء الأمل وتقديم نماذج أساسية للشباب من غير العاملين.

• تقديم الدعم والتشجيع من خلال الرعاية كلما كان مناسباً لتقديم الإرشاد والتدريب

تذكر بداية أنه في المتوسط هناك 72 بالمائة من المشروعات المنتفحة ما زالت تتاجر في سنتها الثالثة، تعزو المنظمة غير الحكومية هذا المستوى من النجاح إلى أسلوب الإشراف على المشروع حيث أن المشرف الخبير يقود المستثمرين الصغار أثناء أول ثلاث سنوات من بداية المشروع.

واليوم بداية لديها 35 مقترض نشيط (كانوا 15 مقترض في العام الماضي)، وتقدم القروض بمعدل فائدة ثابتة أربعة بالمائة إلى الحد الأقصى 3.800 دولار على مدار مدة ثلاثة سنوات. ومعدل السداد يقدر بحوالي 80 بالمائة، وفيما يتعلق بضمان القرض يستخدم إخطار الوعد وفي بعض الحالات ربما يتطلب توقيع مشترك. (لا بد وأن نلاحظ أنه بما أن بداية هي مؤسسة تحت الإنشاء وشابة نسبية فإنه لا يمكنها تقديم المزيد من المعلومات المتعلقة بمحفظة القروض).

الفصل الثالث

إطار العمل القانوني والتشريعي للتمويل المتناهي في سوريا

أ. التغييرات التشريعية والقانونية الأخيرة

رأى القطاع المالي في سوريا عدد من القوانين والسياسات والتشريعات التي أقرتها الحكومة السورية عبر السنوات القليلة الماضية، وتشتمل القوانين والتشريعات التي تحكم العمليات الخاصة بالمؤسسات المالية:

- قانون البنوك الخاصة رقم 28 لعام 2008
- قانون مجلس النقد والائتمان رقم 23 لعام 2002
- قرار تشريع غسيل الأموال رقم 33 لعام 2005
- قرار تشريعي للعجز البنكي رقم 34 لعام 2005
- قانون البنوك الإسلامية رقم 35 لعام 2005
- قرار تشريعي للتأمين رقم 43 لعام 2005
- قرار التمويل المتناهي الصغر العام رقم 15 لعام 2007

إطار الخدمات المالية والبنكية العام

يسمح للبنوك في سوريا بالقيام بالخدمات المحددة بموجب المادة 85 للقانون مجلس النقد والائتمان رقم 23 بما في ذلك أنشطة التمويل المتناهي الصغر، هذا بالإضافة إلى قانون البنوك الخاصة رقم 28 وقانون البنوك الإسلامية رقم 35 والذي ينص على أن البنوك المرخصة الخاصة والإسلامية يجوز لها القيام بكل الأنشطة البنكية التي تشتمل على أنشطة التمويل المتناهي الصغر كما لاحظنا عليه. يمنع قانون البنوك الخاصة رقم 28 أي شخص طبيعي واعتباري من الحصول على أكثر من 5 بالمائة و 49 بالمائة على التوالي من أسهم البنك الخاص هذا بالإضافة إلى أنه لا يجوز لأي أجنبي (أي غير سوري) الحصول على أكثر من 49 بالمائة من رأس مال البنك الخاص، تنطبق هذه القواعد على كل من البنوك الخاصة والبنوك الإسلامية.

ويعتبر اختيار إقامة كيان يهدف للربح ويقدم الإقراض المتناهي الصغر متاحاً فقط بسبب حقيقة أنه لا يوجد أي متطلبات تستوجب أذن بالإقراض، يمكن لهذا الكيان أن يسجل كشركة كما هو مذكور في قانون التجارة وتقع تحت نطاق السلطة القضائية لوزارة الاقتصاد والتجارة.

ج. إطار التمويل المتناهي الصغر

سن قرار التمويل المتناهي الصغر العام السوري رقم 15 (ملحق 1) بأمر رئاسي في فبراير 2007، ليعطي أذنًا لمجلس النقد والائتمان بالترخيص لمؤسسات البنوك المالية الاجتماعية التي ستقدم العديد من الخدمات المالية بما في ذلك الإقراض المتناهي الصغر والإيداع والسحب والتأمين المتناهي الصغر للفقراء. تحدد التعليمات التنفيذية للقرار (ملحق 2) مؤسسة البنك المالية الاجتماعية على أنها

"مؤسسة تقدم تمويل متناهي الصغر بالإضافة إلى الخدمات البنكية والمالية الأخرى بموجب القوانين ذات الصلة" ويعرف التمويل المتناهي الصغر بواسطة تلك التعليمات التنفيذية ليشمل الإقراض والإيداع والسحب بالإضافة على توفير الخدمات المالية والبنكية للفقراء.

تتعلق الأهداف الاجتماعية للمؤسسات بالهدف العام لتقديم خدمات مالية للسكان من ذوي الدخل الضعيف وهي الفئة التي تخدمها مؤسسات التمويل المتناهي الصغر، ومن الضروري أن نلاحظ أن كلمة اجتماعي" في مصطلح "المؤسسات البنكية المالية والاجتماعية" تعكس فقط الأهداف الاجتماعية لتلك المؤسسات، ولا يعني أن تلك المؤسسات لا بد وأن تكون غير هادفة للربح أو كيانات خيرية. فلا ينص القرار ولا توجيهاته التنفيذية على حد أدنى بالجنيه السوري أو العملات الأخرى لتؤهل كقرض للتمويل المتناهي الصغر.

أن قرار التمويل المتناهي الصغر العام هو قانون سوري الأول والوحيد الذين يخصص بالكامل للتمويل المتناهي الصغر، على الرغم من أن القوانين والتشريعات التي صدرت قبل عام 2007 لا تركز بالتحديد على التمويل المتناهي الصغر فأن قانون البنوك الخاصة وقانون البنوك الإسلامية يسمح للبنوك الإسلامية والخاصة المرخصة بتنفيذ نطاق كامل من الأنشطة البنكية (بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر)

يعد مجلس النقد والائتمان مسئول أيضاً عن وضع القواعد والتشريعات التدييرية اللازمة لضمان استمرارية وسلامة عمليات المؤسسة البنكية المالية الاجتماعية، وتعد المتطلبات التي وضعتها مؤخراً التوجيهات التنفيذية التي تم الموافقة عليها شبيهة إلى حد كبير بتلك الموضوعة للبنوك، حيث لا بد من تقديم رصيد المراجعة وبيان المكسب والخسارة للبنك المركزي وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية. ولم تذكر التوجيهات التشريعات التدييرية ولكن من الضروري أن نلاحظ أن مجلس النقد والائتمان يتبنى مبادئ ومعايير باسل التي تحكم نسبة معدل الإيفاء والاحتياطي المطلوب ونسبة كفاية رأس المال، ونسبة التركيز على مخاطر الائتمان والحكم الداخل في كل البنوك المرخصة في سوريا، وبمعرفة أن متطلبات رأس المال لإقامة مؤسسة بنكية مالية اجتماعية هي أقل بدرجة ملحوظة من تلك الخاصة بالبنوك فأن المتطلبات التشريعية التدييرية ستختلف أيضاً عن تلك الخاصة بالبنوك.

المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية

كما هو واضح من المادة 13 لقرار التمويل المتناهي الصغر فلا بد وأن تكون قواعد قانون التجارة رقم 149 لعام 1949 هي القواعد الحاكمة لكل المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية، وفي حالة التضارب ما بين القانون التجاري وقرار التمويل المتناهي الصغر فأن التعليمات الخاصة بقرار التمويل المتناهي الصغر سيكون لها الأولوية. وهذا معناه أنه لا بد من تسجيل كل المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية كشركة تجارية.

يشتمل القانون التجاري على خمسة أنواع من الشركات التجارية (الشراكة العامة، والثقة الضمنية، والشراكة المحدودة وشركة مسئولية محدودة وشركة مساهمة)، ولكن شركة المساهمة هي الشكل القانوني المناسب للمؤسسة التمويلية المتناهي الصغر للسحب والإيداع³⁹، والأكثر من هذا فإن التعليمات التنفيذية تحدد أن المؤسسات البنكية المالية والاجتماعية لأبد وأن تشكل كشركة مساهمة (لاحظ أن شخص يمكن أن يشكل شركة محدودة ليعمل في مجال الإقراض المتناهي الصغر فقط).

من بين التعقيدات الخاصة بمؤسسة التمويل المتناهي الصغر والتي يجب أن تفكر فيها عند التحول إلى مؤسسات مالية بنكية اجتماعية هو أن القانون يتطلب على الأقل خمس أشخاص حاملين أسهم مؤسسي لشركة المساهمة (وفقاً للمادة 103 لقانون التجارة رقم 149 لعام 1949). وحاملي الأسهم في شركة المساهمة يمكن أن يكونوا إما أشخاص طبيعيين أو أشخاص قضائية. فمن ناحية هذا المطلب يشجع على تنوع الحكم الداخلي إلا أنه يتطلب وجود مؤسسة دولية أساسية تنشئ كيانات للتمويل المتناهي الصغر بـ 100 بالمائة ملكية. ومن ناحية أخرى فإن التنوع في الملكية أقل ضيقاً وصرامة من القيود المنصوص عليها في البنوك الخاصة أو البنوك الإسلامية.

يمكن أن تؤسس المؤسسات السورية أو الأجنبية مؤسسات بنكية مالية اجتماعية (بما في ذلك المنظمات غير الحكومية الدولية) وفيما عدا مطلب أن الجهات الأجنبية تحصل على الموافقة مسبقاً من مجلس الوزراء قبل تقديم الطلب بالحصول على رخصة من مجلس الائتمان والنقد فإنه لا يوجد أي حدود على الملكية الأجنبية في المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية، ولابد أيضاً للبنوك العامة (التي تملكها الدولة..). أن تحصل على موافقة من مجلس الوزراء (بناء على توصية من وزير المالية ومجلس النقد والائتمان) قبل المطالبة بملكية في مؤسسة بنكية مالية اجتماعية. وبعيداً عن تلك المتطلبات الخاصة بما يسبق الموافقة ووجود خمس حاملي أسهم مؤسسين على الأقل فإنه لا يوجد أي حدود محددة يفرضها قرار التمويل المتناهي الصغر على نسبة الأسهم التي يملكها أي حامل أسهم في المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية.

ولابد وأن نلاحظ أن هيكل شركة المساهمة ينطبق أيضاً على البنوك ومن الواضح أنه لم يثبت أنه مانع في وجه جذب المستثمرين للقطاع البنكي في سوريا. فهناك بنوك تجارية كبيرة من لبنان والأردن قادرة على أن تسجل في سوريا كشركة مساهمة على الرغم من أن ملكيتها محدودة بـ 49 بالمائة فقط لهذا فإنها ملزمة بقبول حاملي أسهم آخرين.

أن الحد الأدنى من رأس مال المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية هو 250 مليون ليرة سورية (وهو ما يعادل 5 مليون دولار أمريكي)، ولا بد وأن تودع المؤسسة مبلغ يساوي خمسة بالمائة من رأس المال المدفوع في البنك المركزي في حساب بلا فائدة مجمد، وهذا الإيداع سيتم رده مرة أخرى إلى المؤسسة البنكية المالية الاجتماعية فقط في حالة تسليها. ويسمح بالفوائد وإعادة رأس المال لحاملي الأسهم من غير السوريين، ويسمح للخبراء من غير السوريين والموظفين في المؤسسة البنكية المالية الاجتماعية بتحويل 50 بالمائة فقط من مرتباتهم وحوافزهم و100 بالمائة من مستحقاتهم في نهاية الخدمة.

يسمح للمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية بعد الحصول على موافقة مجلس النقد والائتمان بفتح فروع وخدمات متنقلة في الأماكن المحتاجة، ووفقاً للتعليمات التنفيذية فإنه من غير المسموح للمؤسسة البنكية المالية السورية أن تعمل بصفة مباشرة أو غير مباشرة في

أول ثلاثة أنواع من الأشكال القانونية (الشراكة العامة، والثقة الضمنية والشراكة المحدودة) معروفة على أنها "شركات الأشخاص الطبيعية" لأن³⁹ حاملي الأسهم في هذه الأنواع لا يمكن إلا أن يكونوا أشخاصاً طبيعيين، وبالتالي فهذا لن يكون مناسباً بالنسبة لمؤسسات التمويل المتناهي الصغر بعد معرفة أن أي من تلك الأشكال القانونية يمكن أن يكون لشخص اعتباري كحامل الأسهم بالإضافة على أن مؤسسة التمويل المتناهي الصغر للسحب والإيداع لا يمكن أن تسجل كشركات ذات ملكية محدودة لأن المادة 284 لقانون التجارة رقم 149 لعام 1949 الذي يمنع الشركات المحدودة من القيام بالتأمين والأنشطة الاقتصادية والإدخار، وعلى الرغم من أنه لا يوجد تعريف لمصطلح اقتصادي في القانون إلا أن وزارة الاقتصاد بصفتها الجهة المعنية قد أشارت إلى أن مصطلح الأنشطة الاقتصادية يشير إلى الأنشطة المالية مثل التأمين والبنوك والإدخار ولا يشتمل على الإقراض فقط.

أي من الأنشطة التالية: أعمال وأنشطة زراعية وصناعية وتجارية، أو أي من الأنشطة والخدمات الأخرى المتعلقة بالأنشطة البنكية والمالية هذا بالإضافة إلى أن التعليمات التنفيذية تمنع المؤسسة البنكية المالية الاجتماعية من الاستثمار المباشر أو غير المباشر في أو المشاركة مع أي جهة تعمل في الخدمات الزراعية والتجارية والصناعية أو الأعمال السياحية ولا يمكن للمؤسسة البنكية المالية الاجتماعية أن تستثمر في العقارات إلا في فروعها فقط وبما يرتبط مع أنشطتها المالية (رهن، تنفيذ أحكام). وللجنة الإشرافية التأمينية السلطة في الإشراف على كل أنشطة التأمين المتناهي الصغر الذي تقوم به المؤسسة البنكية المالية الاجتماعية (مادة 10 من قرار التمويل المتناهي الصغر).

من المهم أن نلاحظ أن القوانين التالية تطبق أيضاً على المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية لدرجة أنها لا تتعارض مع قرار التمويل المتناهي الصغر:

- قانون التجارة رقم 149 لعام 1949
- قانون البنوك الخاصة رقم 28 لعام 2001
- قانون مجلس النقد والائتمان رقم 23 لسنة 2002
- قرار التشريعي لغسيل الأموال رقم 33 لعام 2005.⁴⁰
- قرار التشريعي بسرية البنوك رقم 34 لعام 2005.⁴¹
- قرار التشريعي للتأمين رقم 43 لعام 2005.

المنظمات غير الحكومية

أن التمويل المتناهي الصغر في سوريا كما هو واضح من الوصف السابق كان ساحة لعدد قليل من المنظمات غير الحكومية وبرامج الأمم المتحدة التي تعمل بموجب قرارات حكومية خاصة، وقد عملت المنظمات غير الحكومية خاصة تلك القليلة التي قدمت قروض متناهية الصغر بموجب قانون معروف بأنه قانون المؤسسات والجمعيات الخاصة. وعرف القانون المنظمة غير الحكومية بأنها مجموعة من الأشخاص الطبيعيين أو القضائيين لهم أهداف غير ربحية وقد أعطى لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الإشراف القضائي على المنظمات غير الحكومية التي يمكن تسجيلها بعد إتمام متطلبات البدء التي ينص عليها القانون. وجدير بالذكر أن القانون لا يخبر بأي قيود فيما يتعلق بالملكية الأجنبية، وهذا القانون صامت أيضاً فيما يتعلق بتقديم الائتمان الضمني حيث أنه لا يسمح بالإقراض.

غير مسموح لأي جهة في سوريا بتعبئة المدخرات خارج نطاق وإشراف البنك المركزي وينطبق هذا على المنظمات غير الحكومية الممنوعة من قبول الإيداعات وتقديم أي خدمات مالية إلى جانب القروض المتناهية الصغر، وينص القانون بكل وضوح أن كل المنظمات غير الحكومية لا بد وأن تحصل على موافقة مسبقة لأي تمويل يحول إلى أو خارج سوريا. ولا يسمح القانون السوري للمنظمات غير الحكومية الدولية أن تعمل من خلال مكتب تمثيلي وهكذا فإنه لم تستطع أي منظمة غير حكومية دولية أن تبدأ في

⁴⁰ ينطبق هذا القانون على كل المؤسسات المالية والبنكية بما في ذلك المؤسسات البنكية المالية والاجتماعية. ويتطلب القانون أن كل تلك المؤسسات تحتفظ بسجلات لكل تعاملاتها فوق الحدود المنصوص عليها من قبل الهيئات وتتحقق من هوية العملاء.

⁴¹ يمنع هذا القانون المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية (وكل المؤسسات الأخرى التي يطبق عليها) من إنشاء المعلومات فيما يتعلق بعمالهم إلا إذا كان هذا الإقضاء مطلوباً بالقانون

عمليات التمويل المتناهي الصغر في سوريا دون أن تسجل كمنظمة غير حكومية محلية بموجب قانون المنظمات غير الحكومية رقم 42. 42، وهناك كم قليل من متطلبات رفع التقارير بموجب القانون، فيما عدا تقديم ميزانيتها السنوية المراجعة لا يوجد أي متطلبات تدبيرية أو غير تدبيرية أخرى من المنظمات غير الحكومية. وفي حالة التصفية، فإنه لا يجوز للأصول الموجودة في المنظمة غير الحكومية أن ترد للمؤسسين، بل توزع كما تنص اللائحة التنفيذية وفي حال لم تذكر اللائحة التنفيذية فإن الأصول المتبقية يمكن إعطاؤها منظمة غير حكومية أخرى لها أهداف شبيهة. هذا بالإضافة إلى أن قانون المنظمة غير الحكومية أعطى لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل إن وجد هذا ضروريا السلطة لكي يدمج المنظمات غير الحكومية التي لها أنشطة وأهداف متشابهة. وأخيراً لا يؤثر قرار التمويل المتناهي الصغر على عمل المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال التمويل المتناهي الصغر لأنه ما زال بإمكانها أن تعمل تحت مظلة المنظمة غير الحكومية بنفس الشكل الذي كانت عليه في الماضي.

معدلات الفائدة

يجوز ألا تطلب المنظمات غير الحكومية التي تعمل بموجب قانون المنظمات غير الحكومية بأن معدلات فائدة فوق الحد الأقصى من الفائدة وهو 9 بالمائة وفقاً لما تنص عليه المادة 228 من القانون المدني رقم 84 لعام 1949، ولكن قانون مجلس النقد والائتمان لعام 2002 أعطى للمجلس السلطة لكي يسمح بمعدلات فائدة فوق الحدود التي ينص عليها القانون المدني. وبناء على قرار التمويل المتناهي الصغر، فإن مجلس النقد والائتمان لديه حرية التصرف فيما يتعلق بالموافقة على معدلات الفائدة المقترحة المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية "مع الأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة لأنشطة والأهداف الخاصة بالمؤسسة" (من المادة 9 من القرار) ويمكن أن يكون هذا عائقاً على استمرارية المؤسسة البنكية المالية الاجتماعية إلا إذا أخذ مجلس النقد والائتمان في اعتباره أن تكاليف التمويل المتناهي الصغر لا يمكن مقارنتها بتكاليف البنكية التقليدية أو أن مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر التي لديها منح برأس المال وبالتالي تتمتع بتمويل خالي من التكلفة في بعض الحالات

اختيارات التحول

تحول المنظمة غير الحكومية. غير مسموح لمنظمة غير حكومية محلية بأن تنشئ شركة تجارية محلية أو تحول عملها إلى هذه الشركة بسبب أن قانون المؤسسات الخاصة والجمعيات يعامل المنظمات غير الحكومية على أنها كيانات خيرية لا تهدف للربح وبمنعها من توزيع الأرباح⁴³، وإقامة شركة تجارية سيعتبر طريقة لتوزيع الأرباح على أعضاء المنظمة أو مؤسسيها من خلال تحويل "أصولها الخيرية" (قروضها) إلى شركة تجارية، حتى لو أن أي منظمة غير حكومية حصلت على أسهم أو تعويض آخر في مقابل تحويل أصولها، ولكن يمكن أن تحول المنظمة غير الحكومية عملياتها إلى شركة تجارية قائمة، لأن بعض مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر (بما في ذلك وكالة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر) قد تأسست بقرار خاص ويبدو وأنهم ربما يكونوا قادرين على تحويل حافظة قروضهم إلى مؤسسات بنكية مالية اجتماعية مؤسسة حديثاً تحت ظروف خاصة.

⁴² ولكن يجوز أن تؤسس المنظمة غير الحكومية الدولية منظمة غير حكومية محلية أو تبدأ شركة تجارية محلية

⁴³ في حالة تسيل المنظمة غير الحكومية فإن القانون يمنع رجوع الأصول المتبقية للمنظمة غير الحكومية إلى أعضائها أو إلى المؤسسين

تحويل غير المنظمات غير الحكومية. يجوز لشركة تجارية محلية "التحول" إلى شكل قانوني شرعي إجرائي (على سبيل المثال مؤسسة بنكية مالية اجتماعية) بموجب القواعد العامة لقانون التجارة.

قواعد الضرائب بالنسبة للأشكال القانونية المختلفة

فيما يتعلق بالممارسة المشتركة في مكان آخر تعفى المنظمات غير الحكومية في سورية من الضرائب، ولكن المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية خاضعة لمعدل الضريبة الثابتة على الدخل بنسبة 25 بالمائة من الأرباح الصافية، مثلها مثل البنوك الخاصة (وفقاً لمادة 13 من قرار التمويل المتناهي الصغر رقم 15 والمادة 25 من قانون البنوك الخاصة رقم 28).

سياسات الصرف

يسمح للمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية عند الضرورة (بناء على قرار مجلس النقد والائتمان، بناء على قراره)، للتعامل مع العملة الأجنبية من خلال البنوك المرخصة للتعامل مع العملة الأجنبية، فغير مسموح للمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية بالتعامل مع تبديل العملة الأجنبية لزبائن التجزئة مباشرة، والذي قد يمثل عائق على قدرة المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية على الوفاء بإلغاء واحتياجات العملة الأجنبية الأخرى بالنسبة للعملاء على المدى الطويل

تأمين الإيداع

لابد لكل بنك أن ينحى جانباً عشرة بالمائة سنوياً من فائده الصافية لتخصيص للاحتياط خاص حتى يصل إجمالي الاحتياطي إلى 100 بالمائة من رأس مال البنك وفقاً لمادة 97 من قانون مجلس النقد والائتمان رقم 23 لعام 2002، ويتم التعامل مع هذا الاحتياطي كضمان للمودعين لتغطية إيداعاتهم في حالة التصفية، مع إعطاء الأولوية للمؤمنين الآخرين. و"الاحتياطي الخاص" منفصل وإضافي للاحتياطي القانوني الذي يطلبه القانون التجاري، والذي يطالب كل شركات المساهمة بتخصيص عشرة بالمائة سنوياً من أرباحها الصافية كاحتياطي قانوني حتى تصل إلى 50 بالمائة من إجمالي رأس المال. ولشركات المساهمة اختيار أن تنحى جانباً إجمالي 25 بالمائة (نسبة مئوية يقررها للجمعية العمومية)، من صافي الربح السنوي كاحتياطي اختياري حتى يصل إلى 100 بالمائة من إجمالي رأس المال، ويستثنى من ذلك البنوك وشركات التأمين في حالة الاحتياطي الاختياري حيث أن النسبة يمكن أن تكون أكثر من 25 بالمائة.

ولا يوجد أي متطلبات إيداع تأميني بموجب القوانين والتشريعات التي تحكم المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية، وتتطلب أيضاً التعليمات التنفيذية التي يتبناها قرار التمويل المتناهي الصغر أن كل مؤسسة بنكية مالية اجتماعية تنحى جانباً سنوياً عشرة بالمائة من صافي الأرباح للاحتياطي حتى يصل إجمالي الاحتياطي إلى نصف رأس مال المؤسسة. ويوضع الصندوق الاحتياطي لحماية المودعين.

مرجع ائتماني

لا يوجد نظام مرجعي للائتمان يقدم تاريخ ائتمان ومعلومات عن العملاء المتوقعين في سوريا، وهذا يترك مؤسسات التمويل المتناهي الصغر في حاجة على تعديل الأساليب غير الرسمية التي تتسم بأنها غير دقيقة وغير كافية أيضاً. وسيساعد النظام المرجعي الائتماني مؤسسات التمويل المتناهي الصغر في تقييم الائتمان المستحق لعملائها المحتملين وتقليل مخاطر الإقراض. ويجب أن يأخذ هذا النظام في اعتباره أيضاً تكاليف متوسط القرض المتناهي الصغر وإلا قد يسلم هذا نظام تكلفة محرم بالنسبة لمؤسسات التمويل المتناهي الصغر، ولا يوجد أيضاً أي خطط لضمان الائتمان تركز على التمويل المتناهي الصغر والتي يمكن أن تقدم سجل متابعة بالنسبة للصناعة ولاختباره للتخفيف من حدة المخاطرة للعملاء الجدد.

متطلبات تسجيل الضمانات

تشتمل الضمانات وبدائل الضمانات في التمويل المتناهي الصغر على الأصول المتحركة والثابتة، فتمتص السيارات في سوريا بنفس سجل الضمانات كملكية ولكن النظام القانوني ليس لديه سياسة واضحة في حالة ما إذا كان الضمان متحرك، وبالتالي فإن سجل الضمانات يتم من خلال استمارة للجهة المعنية حيث يتم تقديم عدة وثائق مع الاستمارة مثل اتفاقية الضمان وغيرها.

د. ملخص المسائل التشريعية والقانونية الأساسية

يلخص الجزء التالي القضايا الأساسية المتعلقة بالإطار التشريعي والقانوني وكذلك قرار التمويل المتناهي الصغر الصادر حديثاً وعلاقته بعمل مقدمي التمويل المتناهي الصغر في سوريا

المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية

- محدودية قدرة المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية على إقامة سوق لمعدلات الفائدة تسمح لها بأن تخدم عملائها بصفة مستمرة هو العائق الأساسي أمامها وكذلك قدرة القانون التمويل المتناهي الصغر الجديد على تحقيق هدفه في توسيع الإتاحة لسوريين الفقراء وغير القادرين على الوصول إلى البنوك. وإلى جانب التحكم في معدلات الفائدة في المنظمات غير الحكومية والبنوك، فهذه هي القضية السياسية الأساسية والتي يجب أن تلتها حكومة سورية إن كان التمويل المتناهي الصغر سيستمر. وربما يعوق أيضاً الوقت اللازم للحصول على الموافقة المسبقة على أسعار الفائدة من جانب مجلس النقد والائتمان من الخرج بمنتجات جديدة للمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية.
- يشجع مجلس النقد والائتمان على أن يعرف بوضوح التشريعات التديبيرية المناسبة لعمليات التمويل المتناهي الصغر بموجب إطار عمل المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية، وهكذا فإن معدل الوفاء ومعدل السيولة ومعدل كفاية رأس المال ومعدلات التركيز على مخاطر الائتمان وكذلك معايير الحكم غير التديبيرية التي يتبناها مجلس النقد والائتمان لابد وأن تفرق ما بين المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية مقارنة بتلك الخاصة بالبنوك. ويمكن أن تستفيد حكومة سوريا من الدعم الفني الذي يقدمه بنك التنمية الألماني في تعديل المعايير البنكية التديبيرية لتتناسب إطار عمل المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية.

- يجب مراجعة نطاق الخدمات المالية الذي يمكن للمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية أن تقدمها على أساس مستمر لتقييم ما إذا كان السماح لها بأنشطة جديدة مثل إعفاء الأجنبي والإيجار مجدياً. وستزيد مثل تلك الجهود من قدرة المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية على التجاوب مع الاحتياجات المتغيرة لعملائها لأجل تنويع خدمات التمويل المتناهي الصغر.
- وفيما يتعلق بقرار التمويل المتناهي الصغر فإن نسبة الاحتياطي التي يجب أن تخصصها المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية سنوياً مرتفعة نسبياً بإجمالي 30 بالمائة من صافي الأرباح. ويتم الوصول إلى تلك النسبة 30 بالمائة كنتيجة لثلاث متطلبات. أولاً يتطلب قانون مجلس النقد والائتمان تخصيص نسبة 10 بالمائة من الأرباح الصافية السنوية كاحتياطي خاص حتى يصل إجمالي الاحتياطي إلى 100 بالمائة من رأس المال. ثانياً يتطلب قانون التجارة تخصيص 10 بالمائة سنوياً من صافي الأرباح كاحتياطي قانوني حتى تصل إلى نسبة 50 بالمائة من رأس المال. ثالثاً تتطلب التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر 10 بالمائة من الأرباح الصافية السنوية لتخصص كاحتياطي حتى يصل إجمالي الاحتياطي إلى 50 بالمائة من رأس المال.
- على الرغم من أن التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر تنص على تخصيص نسبة من الاحتياطي بناء على الفائدة الصافية فأنها لا توجد أي احتياطي مطلوب بناء على الإيداعات. وهذا مطلب أساسي بالنسبة لمؤسسات السحب والإيداع في الدول الأخرى كوسيلة لحماية المودية وتنفيذ السياسة المالية.
- يحدد مجلس النقد والائتمان دور المراجع الداخلي المعين بناء على المادة رقم 10 من قرار والتي يجب مراجعتها وتوضيحها.
- يجب أن تحصل المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية على موافقة من مجلس الوزراء قبل قبول المعونة الأجنبية أو التبرعات والذي يمكن أن يكون عملية مستهلكة للوقت. وربما يكون من المناسب أكثر أن يضطلع البنك المركزي للقيام بهذه المهمة.
- يحظر على المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية قبول إيداعات بالعملة الأجنبية، ولكن تسمح التسهيلات التنفيذية للمؤسسة البنكية المالية الاجتماعية بالتعامل مع العملات الأجنبية من خلال البنوك التجارية لأغراض القيام بعملها. ويمكن أن يحد هذا من تطور المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية على المدى الطويل، لأن كثير من المنازل ذات الدخل المنخفض والتي تمثل قاعدة عملاء محتملين بالنسبة لمؤسسات البنكية المالية الاجتماعية لديها طلب للحصول على حسابات بالعملة الأجنبية نابعاً من الحولات التي يرسلها أفراد العائلة العاملين بالخارج. وقد يرغب مجلس النقد والائتمان في إعادة النظر في هذا المنع في مرحلة ما في المستقبل بمجرد أن تظهر المؤسسات البنكية المالية الاجتماعية قدرة على إدارة المخاطرة المورثة من هذا النوع من الأنشطة

المنظمات غير الحكومية

- تحتل المنظمات غير الحكومية الخيرية القاعدة الشعبية للتمويل المتناهي الصغر السوري حيث أنه ربما لا تكون المؤسسات التجارية قادرة أو راغبة في الممارسة. أن التحول القانوني لمثل تلك البرامج إلى مؤسسات بنكية مالية اجتماعية لا يبدو وأنه قضية في البيئة الحالية. ولكن المنظمات غير الحكومية الراغبة في التحول من الأعمال الخيرية للتوجه نحو التجارة في المستقبل لابد وأن تملك المرونة القانونية لكي تفعل هذا حتى يمكنها أن تحدد ما هو الأسلوب المناسب لها لكي تخدم قاعدة عملائها. يجب أن يتم تعديل قوانين المنظمات غير الحكومية لكي تسهل تقييم مثل هذه الأسواق الطبيعية.
- تشرف وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل على المنظمات غير الحكومية بما في ذلك تلك المنظمات التي تعمل في مجال التمويل المتناهي الصغر وتعتبر الوزارة جهة غير مناسبة لكي تحكم كيان مالي، فسيكون من المناسب تحويل مسؤولية الإشراف إلى مجلس النقد والائتمان والبنك المركزي وذلك للحفاظ على مستوى السوق ولتقييم أفضل للمخاطر المتعلقة

بالنظام والأمر المتعلقة بحماية المستهلك، ومع ذلك فهناك تخوف آخر ألا وهو أن معايير رفع التقارير المطلوبة من تلك المؤسسات يضعه قانون المنظمات غير الحكومية.

- لا يسمح للمنظمات غير الحكومية المطالبة **بسرعة فائدة** أكثر من الحد الأقصى للـ 9 بالمائة الذي ينص عليه القانون المدني والذي ربما يحول دون استمرارية برامج الإقراض المتناهي الصغر.
- يجب أن تحصل المنظمات غير الحكومية على موافقة مسبقة لقبول معونة أجنبية والتي لا بد وأن تتماشى مع أهداف المنظمة غير الحكومية، وعلى الرغم من أن هذا ليس بالضرورة عائق، إلا أنه مطلب ربما يستهلك وقتاً من المقرضين للتمويل المتناهي الصغر والحكومة

بنوك الدولة

- تواجه بنوك الدولة عائقين أساسيين لتقليل من الجودة والتكلفة في عملياتها حتى تخدم عملاء التمويل المتناهي الصغر ألا وهما التحكم في سعر الفائدة والقيود المفروضة على مكافآت وأجور الموظفين في القطاع العام. ويظهر حل ألا وهو أن تقوم بنوك الدولة بدعم تجاري للقيام بأنشطة تمويل متناهي الصغر ولكن على المدى البعيد سيكون من المناسب أن ندرك الدور القيم الذي يمكن أن تلعبه تلك البنوك في تقديم خدمات التمويل المتناهي الصغر بسبب شبكات فروعها وسمعتها، ومراجعة معدلات الفائدة وسياسات قطاع الموارد البشرية.

قضايا أساسية أخرى

- قضية أساسية أخرى للقطاع بأكمله هي حاجة الحكومة السورية أن تحدد بوضوح الجوانب المختلفة لقطاع التمويل المتناهي الصغر السوري، وتدرك نطاق مقدمي الخدمة (بنوك ومنظمات غير حكومية ومؤسسات بنكية مالية اجتماعية) وأنواع المنتجات والخدمات (الموجهة نحو الخير/ الإغاثة، التمويل المتناهي الصغر والإقراض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة) وهناك أسباب أساسية وسارية واستراتيجية لكل مؤسسة وسوق ويجب أن تقدم الحكومة السورية إطار إشرافي وتشريعي يسهل النمو السليم والتقدم الخاص بكل منها.
- غياب نظام ضمان القرض ونظم مرجع للائتمان والتي قد تساعد في الحد من مخاطر الائتمان بحيث لا تؤثر على نوعية حافظة القروض في بيئة التمويل المتناهي الصغر التي تتسم بأنها في مرحلة الاتساع.
- وكما هو الحال مع بنوك الدولة فإن سياسة مكافأة العاملين في البنك المركزي تشكل حاجز واضح لأنها تقلل من قدرتها على جذب الموظفين المتخصصين والمؤهلين والاحتفاظ بهم. وهناك ضرورة لوجود بيئة عمل منافسة لكي يستطيع البنك المركزي أن يجذب العاملين الماهرين الذي يمكنهم حالياً أن يجدوا مرتبات أعلى في القطاع الخاص.

الفصل الرابع

الممولين والمستثمرين والممارسين المؤثرين في التمويل المتناهي الصغر

أن الممولين الأساسيين المؤثرين في التمويل المتناهي الصغر في سوريا اليوم هم بنك التنمية الألماني وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة شبكة تنمية أغا خان والمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء كل منها بدرجة متفاوتة وبطريقة مختلفة. كان تأثير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي محدوداً وقاصراً على كونها منفذ (على سبيل المثال مقدم للتمويل المتناهي الصغر) في حين أن تأثير بنك التنمية الألماني قاصراً على كونه مستثمر مؤهل كما هو متوقع أن يقوم باستثمارات كبيرة في بنك التمويل المتناهي الصغر الأول لشبكة أغا خان للتنمية. وسيلعب شركة التمويل الدولية دوراً مستقبلياً قطاع التمويل المتناهي الصغر في سوريا على أساس أنه مستثمر محتمل آخر في بنك التمويل المتناهي الصغر الأول، وسيكون دور المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء هو رفع الوعي فيما بين واضع السياسات والشركاء الأساسية في حكومة سورية وكذلك العمل مع بنك الادخار في جهود التقليل من الجودة والتكلفة من خلال وحدة الخدمات الاستشارية الجزئية.

وقد لعبت شبكة أغا خان للتنمية وهي منظمة غير حكومية ورائدة في السوق دوراً أساسياً في وضع قرار التمويل المتناهي الصغر الجديد وتمويله وهي مدفوعة برغبتها في إقامة أول مؤسسة بنكية مالية اجتماعية بسوريا. عملت المنظمة عن قرب مع مجلس النقد والائتمان من خلال وضع القانون وكان له تأثير أساسي على قرار الحكومة بصدوره، ولا بد وأن نلاحظ أنه أثناء تلك العملية دفعت شبكة أغا خان بقوة تجاه تبني أفضل الممارسات الأساسية في التمويل المتناهي الصغر.

وفيما يتعلق بإتاحة جهود الإصلاح المكثفة للموارد البشرية فإنه من الواضح أن سوريا ستطالب باستمرار الدعم من الممولين لبناء القدرات المحلية وبصفة خاصة فيما يتعلق بالإشراف والتشريع الفعال على قطاع التمويل المتناهي الصغر، وعلى الرغم من أن صدور قرار التمويل المتناهي الصغر هو إنجاز من جانب الحكومة إلا أنه يواجه تحدياً مع مهمة أن يصبح مشرعاً فعالاً ويزرع بيئة ممكنة للتمويل المتناهي الصغر. ولرعاية مثل هذه البيئة فإن الانتشار والوعي المهدف وبناء القدرات سيكون مطلوباً من مختلف المعنيين الحكوميين.

تعد لجنة التخطيط التابعة للدولة والبنك المركزي ومجلس النقد والائتمان من بين الجهات الحكومية السورية وواضعي السياسات الذين لديهم فهم بالاحتياجات والتحديات المختلفة التي تواجه قطاع التمويل المتناهي الصغر في سوريا. فكل من تلك الأجهزة لعب دور أساسي في دعم قطاع التمويل المتناهي الصغر وفي صدور القرار الجديد، وجميعهم يتفقون على أن هناك حاجة لبناء القدرات الكيانات الحكومية المختلفة حتى تقدم سند قوي للجهات الإشرافية ذات الصلة.

الفصل الخامس

توصيات لتطوير التمويل المتناهي الصغر

في ضوء إصلاح القطاع المالي مؤخراً والقوانين التي صدرت حديثاً فإن العمل الأساسي بالنسبة للبيئة التشريعية والقانونية الممكنة يساعد على توسع التمويل المتناهي الصغر في سورية. لقد اتخذت الحكومة خطوات إيجابية في تأسيس قوانين القطاع المالي الجاذبة لاستثمارات القطاع الخاص، ونتائج ملموسة في التنمية السريعة لقطاع البنوك الخاصة في خلال عدة سنوات قليلة، ويقدم قرار التمويل المتناهي الصغر بالإضافة إلى أنه علامة أساسية مميزة على أنه الأول من نوعية هذه التشريعات المنطقة إلا أنه يقدم أيضاً إطار عمل بالنسبة لإقامة مؤسسات البنكية المالية الاجتماعية والتوسع في خدمات الإقراض والإيداع للسوريين من غير الذين يتعاملون مع البنوك.

على الرغم من أن تلك التغييرات مشجعة إلا أن قطاع التمويل المتناهي الصغر السوري يبقى مرحلة وليدة من التنمية فلا زال هناك الكثير من العمل الذي يجب القيام به لسد الطلب غير المسدود الضخم على الخدمات المالية من قبل السكان الفقراء والذين لا يحصلون على خدمات بنكية، ولهذا الغرض هناك مجموعة من الأنشطة لتقوية القطاع المتاحة ممن يقدمون الدعم الفني والتي يمكن أن تساعد في تسهيل التنمية المستمرة ونضج القطاع، ولا بد وأن تركز هذه الأنشطة على التدريبات ورفع الوعي، والتشبيك والنماذج البديلة للتمويل المتناهي الصغر والابتكارات التكنولوجية، ستساعد مثل تلك الأنشطة في تحسين أداء القطاع وفي توسيع فهم وقدرة المنفذين والمشرعين وواضعي السياسات وزيادة الشفافية فيما بين مقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر وإكمال قطاع التمويل المتناهي الصغر في سوريا في صناعة التمويل المتناهي الصغر العالمية.

التدريب ورفع الوعي

هناك حاجة للتدريب ورفع الوعي فيما بين الشركاء الأساسيين لكي: (1) يظهر القدرة المالية الخاصة بالتمويل المتناهي الصغر على أنه نظام توصيل مالي مستمر وشرعي يمكن أن يكون مفيداً وفعالاً للفقراء العاملين وكيف أن هذا يختلف عن أدوات التنمية العامة أو الخيرية التي ربما تكون بدعم من الحكومة و/ أو بدون فائدة، (2) بناء قدرة المحلية لتشريع فعال وتنفيذ لأنشطة التمويل المتناهي الصغر وفقاً لأعراف الممارسة الجيدة المقبولة على المستوى العالمي، ويمكن أن تشمل الأنشطة على:

- سلسلة من الموائد المستديرة للتمويل المتناهي الصغر و/ أو المؤتمرات لمتخذي القرارات الرفيعة المستوى في الحكومة السورية مع متحدّثين من الضيوف (على سبيل المثال عاملين بالبنوك، رؤساء منظمات تمويل متناهي الصغر في المنطقة، ومسؤولين في الحكومة المحلية والأجنبية، وخبراء تمويل متناهي الصغر من مجتمع الممولين) والذي يمكنهم عرض قصص نجاح التمويل المتناهي الصغر من الدول الأخرى، ويمكن أن يستضيف البنك المركزي أو لجنة التخطيط و/ أو وزارة المالية مثل تلك المناقشات على المائدة المستديرة.
- تستهدف التدريبات وبناء القدرات في مجال أفضل الممارسات في التمويل المتناهي الصغر مديرين الجهات الموردة لخدمات التمويل المتناهي الصغر ومسؤولي القروض، والعاملين بالبنوك، والمشرعين وواضعي السياسات، وقد تشمل الأنشطة على:

- تدريبات للمشرعين وواضعي السياسات تركز على قضايا مثل معدلات الفائدة والشفافية وضوابط المراجعة الداخلية ومعايير التقارير.
- تدريبات ودعم فني لمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر والبنوك يركز على تطوير المنتج، خطط التوصيل والعمليات والحوافز المالية للعاملين والتخطيط الإستراتيجي وإدارة العجز والخصاوع وتدريب مدربين وإدارة نظم معلومات
- رحلات علمية (تبادل جنوب - جنوب) لكل من المنفذين وواضعي السياسات لملاحظة النجاحات والعمليات الخاصة بمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر في الدول الأخرى.
- منح مموله من الممولين لمقدمي خدمات التمويل المتناهي الصغر الواعدين وفريق التشريع إلى برنامج تدريب التمويل المتناهي الصغر لبولدر.
- خلق كادر من مقدمي BDS المحليين في المستوى المجتمع المتعدد البيئات الذي يمكن أن يقدم دعم طويل الأمد للقطاع، على سبيل المثال تحديد استشاريين محليين وغيره لحضور تدريب للادخار المتناهي لصغر
- تدريب ممول من المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء

التشبيك

تسهيل عملية التشبيك وخلق الروابط مع الكيانات الدولية والإقليمية والمحلية، وسيساعد هذا في تسهيل الشفافية والمشاركة بالمعرفة وزيادة التعرض للممارسات الجيدة، وتشجيع المبدعين والسعي للحصول على أساليب بديلة للتمويل المتناهي الصغر، ويمكن أن تشمل الأنشطة على:

- ربط مقدمي التمويل المتناهي الصغر إلى سوق تبادل المعلومات في مجال التمويل المتناهي الصغر
- إقامة شبكة تمويل متناهي الصغر قومي لسوريا
- ربط مقدمي خدمة التمويل المتناهي الصغر السوري لشبكات التمويل المتناهي الصغر و/ أو الإقليمية مثل سنابل

نماذج بديلة للتمويل المتناهي الصغر

الاستمرار في سبر أغوار نماذج جديدة للتمويل المتناهي الصغر واختبارها لتشتمل (1) تقليل الجودة والنفقات، (2) نموذج خدمات البنك، و(3) بنوك التمويل Greenfield المتناهي الصغر، ويجب أن نلاحظ هنا لكي نساعد في تحديد جدوى هذه الأساليب وغيرها، فهناك حاجة لتقييم كامل لسوق التمويل المتناهي الصغر، فحتى الآن لم تجر سوى دراسات قليلة لقطاع التمويل المتناهي الصغر ولكن لم يكن تقييم سوق شامل ورسمي، فمثل هذا التقييم بما في ذلك بحث مبدئي لمستوى العميل ضروري من أجل حساب الانتشار والطلب المحتمل والفعال في البلاد وكذلك في تحديد المنتجات المناسبة والأساليب الخاصة بالإقراض في إطار سوريا.

بنوك Greenfield للتمويل المتناهي الصغر، بعد معرفة الحجم المحتمل لسوق التمويل المتناهي الصغر فهناك مساحة وفرصة كبيرة لنمو القطاع مع استثمارات Greenfield، فالأساس الذي وضعه قرار التمويل المتناهي الصغر والرخصة الخاصة بأول بنك للتمويل

المتناهي الصغر لشبكة أغا خان للتنمية (مع الاستثمار من بنك التنمية الألماني، وشركة التمويل الدولي) قد ساهم في جذب انتباه المستثمرين المتوقعين.

تقليل جودة وتكلفة البنوك: تقع الأسباب المنطقية وراء تقليل جودة وتكلفة البنوك في نفس الخط مع بنوك جرينفيلد ومع وجود الكثير من العوامل الإضافية التي تستحق الاهتمام، ربما تكون البنوك الأساليب المؤسسية المناسبة للوصول إلى نطاق في كفاءة التكلفة وكفاءة الأسلوب لأنها بالفعل لديها بنية تحتية من الفروع وتتطلب القليل من الاستثمارات الإضافية. ويعمل CGAP على جهود تقليل النفقات مع بنك الادخار الذي تملكه الدولة والذي لا بد وأن يراقب بعناية لتحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة. والعوائق في إطار القطاع العام بمعنى أسعار الفائدة والحولات والقدرة الخاصة بالبنوك التي تملكها الدولة لها الميزة في الثقة الموجودة والروابط القائمة مع عملاء التمويل المتناهي الصغر المحتملين والذين ربما يكونوا متأخرين في العمل مع بنوك القطاع الخاص في سوريا.

نموذج خدمات البنك. من بين المميزات الخاصة بنموذج خدمة البنك هي أنه يسمح لأسلوب القطاع الخاص في إدارة محفظة التمويل المتناهي الصغر في أثناء الاهتمام بنقاط القوة الأساسية بالنسبة لكل من بنوك القطاع العام والخاص، ومع وجود تقليل في نفقات البنوك يقدم نموذج الخدمة بديل أكثر استدامة وأكثر قياساً لأسلوب المنظمات غير الحكومية، وهو لا يسمح بالوصول سريعاً إلا أنه قد يشجع البنوك على الاهتمام بالإقراض المتناهي الصغر أسرع من خلال أسول يقلل من المخاطر ويحدد من قيمة الهيكلة التشغيلية التي ربما تتطلب سير أغوار هذا السوق الجديد

الابتكارات التكنولوجية

يمكن أن يساعد تشجيع الابتكارات التكنولوجية في قطاع التمويل المتناهي الصغر في سوريا على تحسين كفاءة تشغيل والتوسع في الانتشار في المناطق النائية أسرع، فتشتمل الابتكارات التي يمكن استكشافها على بنوك "بلا فروع" باستخدام التليفونات المحمولة. وتركز ملحوظة المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء رقم 38: استخدام وكلاء في البنوك التي بلا فروع للفقراء: المكافآت والمخاطر والتشريعات" (أكتوبر 2006) والتي قد تقدم دليل مفيد في هذا المجال.

الملحق 1

قرار التمويل المتناهي الصغر السوري

قرار التمويل المتناهي الصغر في سوريا

مادة 7: تقوم المؤسسات المرخصة والمطابقة للشروط:

- أ. إيداع في حساب مغلق (مجمد) دون فائدة في البنك المركزي مبلغ يعادل 5% من رأس المال المدفوع. ويعتبر هذا المبلغ أحد العناصر في أصولها الثابتة التي يمكن أن يتم إعادة تمويلها في حالة تسيل أنشطتها.
- ب. تعيين فوراً بعد البدء في أنشطتها مندوب خارجي أو أكثر ترشحهم المؤسسة
- ت. تلتزم بمعايير المحاسبة الدولية
- ث. تستخدم التكنولوجيا الحديثة في عملياتها.

مادة 8: يشتمل النظام الأساسي على كل الشروط التي تحكم أنشطتها والإدارة، وتكون خاضعة للتصديق عليها من قبل مجلس العملة والائتمان

مادة 9: يضع مجلس النقد والائتمان القواعد والتشريعات الوقائية اللازمة لاستمرارية وسلامة تشغيل المؤسسة. ويجب أن توافق على معدلات الفائدة المقترح مع الأخذ في الحسبان الطبيعة الخاصة للأهداف والأنشطة.

مادة 10: المؤسسات التي أنشئت بناء على الأحكام المذكورة هنا لا بد وأن تكون خاضعة لسيطرة مجلس النقد والائتمان والإشراف عليه ومتابعة أداؤه من خلال الكيانات المعنية في البنك المركزي السوري، تخضع المؤسسات لإشراف الهيئة العامة للإشراف على التأمين فيما يتعلق بأنشطتهم التأمين المتناهي الصغر. تطلع المؤسسات بتقديم تقارير دوري الذي يطلبه البنك المركزي ويضطلع أيضاً بالسماح للمفتشين من هذا البنك بالقيام بزيارات ميدانية تحت إشرافه، ولا بد وأن تعين المؤسسات مراجعين داخليين للبنك بما يتماشى مع توجيهات مجلس العملة والائتمان في هذا المجال.

مادة 11:

- أ. عند الضرورة المؤسسات التي أنشئت وفقاً للشروط المذكورة هنا لا بد وأن تتعامل مع العملة الأجنبية من خلال البنوك التجارية المخولة للتعامل بالعملة الأجنبية.
- ب. يسمح للمؤسسات التي أنشئت وفقاً لشروط المذكورة هنا بأن تحول المبالغ المتركمة بالخارج بناء على ميزانياتها وحساباتها السنوية الشرعية.
- ت. الفائدة والعائد وغيرها من المصروفات المترتبة على رأس مال المؤسسة المدفوع من قبل حاملي الأسهم من غير السوريين.
- ث. تعويض ومصروفات السفر الخاصة بالأعضاء غير السوريين في مجالس إدارات المؤسسات ومديرين العموم.
- ج. 50 بالمائة من صافي الأجر والمرتبات والبدلات و100 (مائة بالمائة) من مكافأة نهاية الخدمة التي يحصل عليها الخبراء غير السوريين والفنيين والأفراد العاملين في المؤسسات.
- ح. قيمة الأسهم المباعة/ التي تم تغطيتها من رأس المال أو نتيجة تسيل رأس مال المؤسسة المتعلقة بحاملي الأسهم من غير السوريين.

المادة 12: المؤسسات التي أقيمت ومطابقة للشروط يمنع عنها أن تقوم بالأنشطة التالية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة:

- أ. ممارسة أي مشروعات وأنشطة تجارية أو صناعية أو تجارية أو أي أنشطة أخرى غير تلك المتعلقة بالخدمات البنكية والمالية التي يسمح بها القانون المطبقة أو النظام الداخلي للمؤسسة الصادرة وفقاً لهذا القانون.
- ب. المشاركة في أو الشراكة في مؤسسات سياحية أو خدمية أو زراعية أو تجارية أو صناعية.
- ت. ملكية أي عقارات فيما عدا تلك اللازمة لمكاتب المؤسسة واللازمة لممارسة أنشطتها.

المادة 13: بالنسبة لكل القضايا التي لا تتعارض مع الشروط المذكورة فأن المؤسسات المؤهلة يجب أن تخضع للقوانين والتشريعات والتعليمات التنفيذية وبصفة خاصة قانون رقم 149 لعام 1949، وتعديلاته، وقانون /28 لعام 2001، وقانون /23 لعام 2003 وكذلك القرار التشريعي رقم/ 33، 34، 43/ لعام 2003

المادة 14. المؤسسات التي أنشئت وتطبق شروط يجب أن تمنح رخصة تماشياً مع الإجراءات التي وضعها صندوق النقد والائتمان والمصدق عليها مجلس الوزراء.

المادة 15: ينشر هذا القانون في الصحيفة الرسمية

دمشق / / 2 / 2007

بشار الأسد

رئيس الجمهورية.

الملحق 2

التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر رقم 15

التعليمات التنفيذية لقرار التمويل المتناهي الصغر رقم 15

الجمهورية العربية السورية

مجلس الائتمان والنقد

القرار رقم 306/

تطبيقاً لأحكام قانون البنك المركزي السوري والنظام الأساسي للنقد الأساسي رقم 23 لعام 2002
تطبيقاً لأحكام القرار التشريعي رقم 15/ الصادر في 21 - 8 - 2007 وبما يتماشى مع الجلسة التي عقدت في 25 / 7 / 2007 قرر
مجلس النقد والائتمان ما يلي:

المادة 1: الإسراع بقائمة المسودة التنفيذية للقرار التشريعي رقم 15/ لعام 2007 (مرفقة) والتي تسمح لصندوق النقد والائتمان بمنح
ترخيص للمؤسسات البنكية الاجتماعية والمالية التي يطلق عليها "مؤسسات" والتي تهدف إلى تقديم التمويل المتناهي الصغر بالإضافة
إلى الخدمات البنكية المالية

المادة 2: هذا القرار يخطر به الجهات اللازمة لتنفيذه

دمشق 25 / 7 / 2007

محافظ البنك المركزي السوري

التوقيع

د. أديب ميلاح

سكرتير مجلس النقد والائتمان

التوقيع

هنا عواده

التوقيع

مهندس/ محمد ناجي عطري

رئيس الوزراء

التوقيع

2007 / 8 / 5

الجمهورية العربية السورية

مجلس الائتمان والنقد

اللائحة التنفيذية للقرار التشريعي رقم/ 15 لعام 2007

تطبيقاً لأحكام القرار التشريعي رقم/ 15/ بتاريخ 27/ 1/ 2007 والذي سمح لمجلس الائتمان والنقد أن يصدر ترخيصاً بالمؤسسات البنكية الاجتماعية والمالية والتي سيطلق عليها "مؤسسات" والتي تهدف إلى تقديم التمويل المتناهي الصغر بالإضافة على الخدمات البنكية والمالية الأخرى وتطبيقاً لأحكام المادة/ 14/ من نفس القرار فقد وافق مجلس النقد والائتمان على اللائحة التنفيذية التالية:

المادة/ 1/:

1. الكلمات والمصطلحات الخاصة بالفائمة التالية تعني ما يلي:

التمويل المتناهي الصغر: الخدمات المالية مثل الإقراض والإيداع بالإضافة على الخدمات البنكية والمالية الأخرى للقطاعات الفقيرة من السكان لكي تساعد العائلات على خلق فرص لامتلاك وزيادة تراكم الأصول والتحكم في الاستهلاك.

المؤسسات المالية البنكية الاجتماعية: مؤسسات تقدم تمويل متناهي الصغر بالإضافة إلى الخدمات البنكية والمالية الأخرى تطبيقاً للتشريعات ذات الصلة

خدمات التأمين المتناهي الصغر: تقدم تغطية تأمينية ضد الأخطار التي يتم سدادها بانتظام حتى تتناسب مع إمكانية التعرض لمخاطر وتكاليفها مع الأخذ في الحسبان الاحتياجات الخاصة بالفقراء للحماية اللازمة ضد تلك المخاطر وضد التكلفة المقبولة.

2. ستقدم هذه المؤسسات خدمات مالية مثل:

- أ. قبول الإيداعات بالعملة السورية
- ب. تقديم ائتمان متناهي الصغر للقطاعات المستهدفة من السكان
- ت. تقديم خدمات تأمينية متناهي الصغر مرتبطة بقروضها وإعادة تأمين مع أحد شركات التأمين المرخصة في جمهورية سوريا العربية.

المادة/ 2/:

1. ربما تنشأ تلك المؤسسات كشركات مساهمة من المؤسسات السورية أو العربية أو الأجنبية أو كجهات معروفة بخبرتها ومعرفتها بمثل هذا النوع من الأنشطة، ولكن تقييم إتاحة مثل تلك الخبرة أو عدمه سيتم من خلال البنك المركزي السوري، وهو شرط بالنسبة لأي جهة أجنبية مهتمة بالحصول على رخصة للحصول على موافقة مسبقة من مجلس الوزراء بالعمل في سوريا.
2. يخول لهذه المؤسسات أن تقدم شركاء آخرين للتوسع في عملياتهم على الرغم من أن الأمر سيكون شرط للحصول على موافقة مسبقة من مجلس الوزراء على الشركات مع الجهات الأجنبية بناء على توصية مجلس النقد والائتمان وذلك بعد البدء في مشروعاتها.

المادة/ 3/ رأس مال المؤسسة الناشئة

1. الحد الأدنى من رأس المال الخاصة بهذه المؤسسات يحدد بأنه /250/ مليون ليرة سورية والذي يجب سداد نقدًا في صندوق البنك المركزي السوري.
2. يدفع حاملو الأسهم من غير السوريين قيمة أسهمهم من رأس المال بالعملة الأجنبية بناء على سعر صرف العملة الأجنبية الصادر من البنك المركزي السوري في تاريخ السداد، وإجمالي أسهم حاملي الأسهم من غير السوريين سواء من الأفراد الطبيعيين أو الشركات يجوز أن يتعدى الحد الأقصى من ملكية غير السوريين بناء على نص القوانين التي تحكم تلك المؤسسات.
3. يجب أن يدفع السوريون من حاملي الأسهم بالليرة السورية
4. أما حمل الأسهم لأي من المهتمين الشراكة بعد بدء التشغيل فلا بد وأن يدفع بالعملة الأجنبية سواء للأجنبي أو السوري المقيم بالخارج.
5. ربما تفكر المؤسسات القائمة في نصيب من محفظتها الموجودة في سوريا كجزء من رأسمالها بسبب القرار الصادر من صندوق النقد والائتمان بعد تقييم تلك الأصول بواسطة مراجع حسابات معتمد من البنك.
6. تصدر المؤسسات بيان تفصيلي بالدعم والتبرعات التي قدمتها الجهات الأجنبية. يدرس البنك المركزي تلك الاستثمارات ويرفع المقترح إلى رئيس الوزراء للحصول على موافقته
7. ربما يزيد رأس مال تلك المؤسسات بناء على ثقة مجلس النقد والائتمان بناء على معدل نمو أنشطتها وفعاليتها وموافقاتها للمعايير الدولية المعتمدة لعجز رأس المال.
8. يجوز أن يحدد المؤسسين مالك أسهمهم من رأس مال المؤسسة لطرف ثالث فقط بعد إصدار ثلاث ميزانيات رابحة. والأكثر من هذا يجوز أن الأرصدة أو الأسهم الخاصة برأس مال المؤسسة تتم من خلال السوريين أو جهة غير سورية قبل موافقة البنك المركزي السوري ومن خلال قرار مجلس الوزراء.

المادة/ 4/ إجراءات الترخيص

يجب أن تقدم الجهات المهتمة بإقامة مؤسسات تمويل اجتماعية استثمارية مفضلة للبنك المركزي السوري (إدارة اللجنة الحكومية في البنوك) وفقاً لاستمارة الطلب المعتمدة.

المادة/ 5/

يجب أن تشتمل إجازة الطلب على البيانات المقدمة أسفل:

1. اسم المؤسسة التي تطلب الرخصة ووضعها القانوني
2. رأس المال المقترح للمؤسسة مع معرفة أنه لن يكون أقل من /250/ مليون ليرة سورية
3. مكتب المؤسسة الرئيسي وفروع المكاتب الرئيسية إن وجد
4. اسم المؤسسي المتقدمين، وجنسياتهم ونوعية أنشطتهم ومكاتبهم الرئيسية وعناوينهم المفصلة وأسهم المؤسسة التي سترخص
5. بيان مفصل بالخبراء والمعرفة التي يملكها المؤسسين في مجال التمويل المتناهي الصغر وكذلك أي خدمات بنكية أو مالية أخرى والتي تقدم لقطاعات معينة من السكان

6. أسماء وعناوين هؤلاء المخول لهم متابعة طلب الرخصة وأوراق الاعتماد الرسمية.

7. أي معلومات أو أوراق يطلبها البنك المركزي السوري لإتمام دراسة الطلب.

المادة/6

لابد من إرفاق ما يلي مع طلب الحصول على رخصة في نفس ملف البيانات ودعم الطلب بالأوراق التي تعتبر جزء مكمل كما يلي:

1. قانون الجمعيات للمؤسسات ومسودة لائحة الداخلية (3) نسخ
2. الهيكل التنظيمي المقترح للمؤسسة
3. جدوى مفصلة وجادة للمؤسسة بالإضافة إلى ميزانية تقديرية لأول ثلاث سنوات من حياة المؤسسة
4. قرار مجلس الوزراء بالموافقة على مشاركة أفراد غير سوريين وقطاع البنوك العامة السورية في إقامة المؤسسة.

المادة/7 دراسة طلب الحصول على رخصة

1. بعد إتمام البيانات والأوراق يدرس البنك المركزي السوري الطلب ويستعرض البيانات المقدمة للتأكد من موافقتها للقوانين السارية والتشريعات مع الأخذ في الاعتبار حاجة البلاد إلى الشركات من هذا النوع من المؤسسات في رؤية المواقف الاقتصادية والخدمات البنكية المتاحة في سوريا بصفة عامة وكذلك في مجال الذي ستنشئ لأجله هذه المؤسسة. ويعلق البنك المركزي السوري عليها وقيمها ويرجعها كلها للحصول على الرأي النهائي لمجلس الائتمان والنقد والذي سيقدر في النهاية الأمر وسيتخذ القرار المناسب.
2. يأخذ مجلس النقد والائتمان قراره السلبي أو الإيجابي في خلال ثلاث شهور من تاريخ الإخطار بإتمام كل الأوراق اللازمة للرخصة من قبل البنك المركزي السوري ولكن إن لم يصدر القرار في خلال تلك المدة فسيعتبر الطلب مرفوضاً.
3. في كل الحالات سواء كان الرفض ضمناً أو معروفاً يجوز للمتقدم الاتصال بالبنك المركزي السوري لمعرفة أسباب الرفض.
4. في حالة الرفض لا يجوز للمؤسسين تقديم نفس الطلب قبل مرور ستة شهور من رفض الطلب.

المادة/8 قرار الرخصة

يصدر مجلس الائتمان والنقد قرار الرخصة ليتماشى مع البيانات المقدمة في المادة/5

المادة/9 التسجيل الخاص للمؤسسات المالية

يتم وضع سجل خاص للمؤسسات البنكية الاجتماعية والمالية ويعتمده البنك المركزي السوري.

المادة/10 إجراءات التسجيل

بعد صدور قرار الرخصة يتقدم المؤسسون بطلب للبنك المركزي لوضع المؤسسة في السجل الخاص، ويجب أن يرفق مع الطلب ما يلي من بيانات وأوراق

1. عنوان المكتب الرئيسي بالتفصيل والبريد الإلكتروني والتليفون والفاكس

2. رأس مال المؤسسة وأسماء وجنسيات وعناوين الشركاء وكذلك نسبة سهم كل منها مقابل رأس المال وقيمة السهم
3. تاريخ بداية التشغيل
4. إخطار بإيصال إيداع الـ 5 بالمائة من رأس مال المؤسسة في البنك المركزي السوري
5. صورة إيصال سداد مصروفات التسجيل للمؤسسة في خزينة البنك التجاري السوري
6. شهادة تسجيل المؤسسة في السجل التجاري
7. نسخة من قرار الرخصة المنشورة في الجريدة الرسمية والصادر من قبل مجلس النقد والائتمان
8. اللائحة الداخلية للمؤسسة ونسخة تشريعية من النظام الأساسي للمؤسسة
9. أسماء أعضاء مجلس الإدارة واسم مديرها العام
10. تقوم المؤسسة:
- إخطار البنك المركزي السوري بالتعديلات التي قد تطرأ على بنود المكتوبة في السجل الخاص للمؤسسات المالية
- تقدم كل التشريعات التي تضعها المؤسسة (سياسة العاملين بعد التصديق عليها من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ونظام التعاملات المعمول به) لكي يتم اعتمادها

المادة/ 11/ الفروع والمكاتب

- بناء على الموافقة المسبقة لمجلس الائتمان والنقد يجوز لهذه المؤسسات أن تنشئ شبكة من الفروع والمكاتب ويجوز أن تنشئ خدمات بنكية متنقلة في مناطق التي يروا فيها احتياج لهذه الخدمات مع معرفة أنهم سيقدمون طلب للبنك المركزي السوري بشأن ما يلي:
1. عنوان الفرع أو المكتب المقترح
 2. جدوى الفرع أو المكتب الذي سينشئ
 3. تقدم المؤسسة للبنك المركزي رقم التليفون والفاكس الخاص بالفرع أو المكتب الذي سينشئ بالإضافة على اسم المدير العام لهذا الفرع أو المكتب
 4. ولكن أما فيما يتعلق بوحدات الخدمة البنكية، ستتبع واحد من الفرع القائمة والبنك المركزي السوري سيقدم نوع من التعاملات التي سيقوم بها المؤسسات لكي تقدم للبنك المركزي اسم المشرف على تلك الوحدة وأسلوب الاتصال.

المادة/ 12/ مصروفات التسجيل

تقرر القرارات الصادرة من مجلس الائتمان والنقد مصروفات تسجيل المؤسسات المالية البنكية الاجتماعية

المادة/ 13/ التزامات المؤسسة

1. يشكل النظام الأساسي للمؤسسة كل التعليمات التي تحكم أنشطتها ولا بد من أن يصدق عليها مجلس الائتمان والنقد
2. كل التشريعات الخاصة بالتعاملات المالية ومعدلات الفائدة التي تطبقها المؤسسات المرخصة يجب أن تكون خاضعة لتصديق مجلس الائتمان والنقد وأي تعديلات مستقبلية لتلك التشريعات الخاصة بالمعاملات المالية المطبقة وأسعار الفائدة يجب أيضاً أن تكون خاضعة لموافقة مسبقة من مجلس الائتمان والنقد مع الأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة بالأهداف والأنشطة الخاصة بالمؤسسات المرخصة.
3. تضع المؤسسة سياستها الخاصة بالعاملين وكذلك الشؤون المتعلقة بالتماشي مع قانون العمل الساري. ولا بد وأن تخضع لتصديق وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وتودع المؤسسة نسخة مصدقة في البنك المركزي السوري.
4. تعين المؤسسة مراجع معتمد من قائمة المراجعين المعتمدة من مجلس الائتمان والنقد.
5. يجب أن ترشح كل مؤسسة مالية عدد من الأشخاص من حملة المؤهلات المناسبة للقيام بالمهام الخاصة بالتحكم في الفائدة. ويجب أن تختار لجنة إدارة البنك المركزي السوري مراقب بناء على حجم المعاملات الخاصة بالمؤسسة، من المرشحين المؤهلين للعمل كمراقب داخلي وعلى الرغم من ذلك فلا بد وأن تعي أن المراقب ربما يمارس بعض الأنشطة فقط بعد أن يقسم أمام المجلس المدني لأول مرة.
6. يجب تقديم تقريرين نصف سنويين مختصرين للبنك المركزي السوري (اللجنة الحكومية في البنوك) عن عملياتها ونتائج أنشطتها عن النصف الأول من العام قبل 31 يوليو من نفس العام وعن النصف الثاني من العام قبل 31 يناير من العام التالي، هذا بالإضافة إلى البيانات والتي يقرها مجلس الائتمان والنقد لأجل هذا الغرض.
7. يرفع هذا التقرير وينشر في خلال أول ثلاثة أشهر من السنة المالية، مع الميزانية العامة، وقائمة الجرد وحساب الربح والخسارة وكل التقارير التي توضح حالة المؤسسة وتطورها بعد التصديق عليها من قبل المراجع الخارجي.
8. يجب أن تخصص المؤسسة سنوياً الاحتياطي اللازم لمعدل الـ 10 بالمائة من الأرباح الصافية حتى تصل إلى نصف رأس مال المؤسسة، والأكثر من هذا أن نسبة الفائدة الصافية يجوز خصمها باسم الاحتياطي التشغيلي الذي تقررته الجمعية العمومية للمؤسسة وبناء على موافقة صندوق النقد والائتمان.
9. لا بد من حفظ السجلات المحاسبية التنظيمية وفقاً للنظم التديبيرية للقانون التجاري وتعديلاته وكذلك لمتطلبات البنك المركزي السوري بما يتماشى مع معايير المحاسبة الدولية.
10. يجب إيداع مبلغ يساوي خمسة بالمائة من رأس المال المدفوع في حساب مجمد بدون فائدة بالبنك المركزي السوري. ولا بد من اعتباره كأحد عناصر أصوله الثابتة لكي يتم إعادة تمويله بناء على تسيل أنشطته.

11. تستخدم المؤسسة التكنولوجيا الحديثة في أنشطتها.

المادة/ 14/ دليل الوقاية

يضع مجلس الائتمان والنقد القواعد الوقائية والإرشادات الضرورية لاستمرارية وأمان تشغيل هذه المؤسسات مثل نسبة السيولة والاحتياط الإجمالي، ويجب أيضاً أن تضع نسبة كفاية رأس المال ونسبة التركيز للمخاطر ويجب أن تضع أيضاً التعليمات الضرورية لإدارة الحكم الداخلي الجيد للمؤسسة.

المادة/ 15/ الإشراف

1. تخضع تلك المؤسسات للإشراف ومتابعة أداء لمجلس الائتمان والنقد من خلال الأجهزة ذات الصلة للبنك المركزي السوري. تضطلع تلك المؤسسات بتقديم بيانات دورية مطلوبة من البنك المركزي السوري، وتقوم بالسماح للمراقبين من البنك المركزي السوري بالزيارات المطلوبة للإشراف
2. تخضع لإشراف لجنة الإشراف على التأمين فيما يتعلق بأنشطتها في مجال التأمين المتناهي الصغر والتي لا بد وأن تتماشى مع التشريعات والتعليمات التي يصدرها.

المادة/ 16/ التعاملات بالعملة الأجنبية

عند الضرورة يجوز للمؤسسات المرخصة بالتعامل بالعملة الأجنبية من خلال البنوك المرخصة للتعامل بالعملة الأجنبية في تدبير التشريعات اللازمة بموجب إشراف ومتابعة صندوق الائتمان والنقد لغرض إتمام أنشطتها والقيام بأهدافها.

المادة/ 17/ المتحصلات المسموح بتحويلها للخارج

المؤسسات التي ظهرت تتماشى مع أحكام القانون التشريعي رقم/ 15/ لعام 2007 مسموح لها بالتحويل للخارج المتحصلات المذكورة هنا بناء على الحسابات السنوية المعتمدة والميزانية العمومية:

1. الفوائد والعوائد والمصرفيات الأخرى المترتبة على رأس المال المدفوع من قبل حاملي الأسهم من غير السوريين.
2. مكافآت ومصرفيات السفر للأعضاء في مجالس الإدارة المؤسسة ومديري العموم من غير السوريين في إطار الإرشادات والحدود التي يضعها مجلس الائتمان والنقد لأجل هذا الغرض
3. (50 بالمائة) من الأجر الصافية والمرتبات والبدلات و(10 بالمائة) من مكافأة نهاية الخدمة المستحقة للخبراء من غير السوريين والفنيين العاملين في المؤسسة.
4. قيمة الأسهم ورأس المال المباع أو المسترد من حاملي الأسهم من غير السوريين.

5. نتيجة تسيل رأس مال المؤسسة المستحق لحاملي الأسهم من غير السوريين

مادة/18/ الممنوعات

تلك المؤسسات التي ظهرت متماشية لأحكام القرار التشريعي رقم./ 15/ لعام 2007 يحظر عليها الممارسة المباشرة أو غير المباشرة للأنشطة المذكورة فيما يلي:

1. ممارسة الأنشطة الزراعية والصناعية والتجارية أو أي أنشطة أخرى غير متعلقة بالأنشطة البنكية والمالية والخدمات المسموح بها وفقاً لقرار التشريعي رقم / 15/ لعام 2007 أو النظام الأساسي للمؤسسة الموضوع وفقاً لأحكام القرار التشريعي الذي يحكم تشغيل هذه المؤسسات
2. المشاركة أو الشراكة في المؤسسات الخدمية الصناعية أو التجارية أو الزراعية أو السياحية
3. تخصيص عقارات فيما عدا لأغراض الاجتماعات الخاصة بالمكاتب التابعة للمؤسسة وممارسة أنشطتها

مادة/19/ القوانين التي تحكم تلك المؤسسات

تخضع المؤسسات المالية والبنكية المرخصة وفقاً لأحكام القرار التشريعي رقم/ 15/ لعام 2007 للقوانين والتشريعات ذات الصلة وبصفة خاصة لكل التناقض لأحكام القرار التشريعي الذي يحكم تشغيل هذه المؤسسات.

الملحق 3

قائمة بالمقابلات مع الأشخاص والمؤسسات

قائمة بالمقابلات مع الأشخاص والمؤسسات

الاسم	الوظيفة/ اللقب	المؤسسات
د. تيسير الرضاوي	رئيس لجنة التخطيط	لجنة التخطيط التابعة للدولة
أ. أمل دالتي	لجنة التخطيط	
اجتماع مائدة مستديرة للعاملين في مجال التمويل المتناهي الصغر وممثلين من لجنة التخطيط		
أ. عبد الله درديري	نائب رئيس الوزراء	
أ. فابين بسيوني	ممثل	الاتحاد الأوروبي
أ. رضوان شبان	اقتصادي	البنك الدولي
م. علي كيالي	مدير مشروع تنمية المجتمع الريفي	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
أ. بسمة الحافظ	مدير، مكتب التامين والبوك	وزارة التمويل
د. عرفان الزمه	عضو مجلس المال والائتمان	مجلس المال والائتمان
أ. جينلورينز إيرنترنت أ. علي إسماعيل	مسئول تنفيذي	وكالة أغا خان للتمويل المتناهي الصغر
أ. باسل حمواي	نائب رئيس مجلس الإدارة والمدير العام	بنك عوده
أ. نهى السيد	مدير مشروع	QFI
أ. نوار الشرع	مدير تنفيذي	فردوس
د. محمد خيال	مسئول برامج رفيع المستوى	بنك التنمية الألماني
د. أحمد حمدانوش	مدير المالية	وزارة المالية
أ. أحمد دياب	مساعد المدير العام	البنك التجاري السوري
أ. محمد الخطيب	مدير رفيع المستوى	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين
د بيان حرب	المدير العام	لجنة التوظيف والتنمية
أ. ريمه قدري	مدير العلاقات العامة	وزارة الاقتصاد والتجارة
د. داليا الحاج عرفه	وزير الشؤون الاجتماعية والعمل	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
أ. أديب ميلاح	المحافظ	البنك المركزي السوري
أ. هيفاء يونس	المدير العام	بنك الادخار
أ. ألفريد كرافت	مدير المشروع	GTZ

IFAD	الممثل الإقليمي	أ. نبيل مهني
البنك الإسلامي الدولي السوري	المدير العام	أ. عبد القادر دويك
البنك العقاري	مدير الائتمان مدير المراجعة	أ. ياسين طالاس أ. عماد سيمسميح
مركز المشروعات السوري	مدير البرنامج	أ. نهى شاك
البنك الزراعي التعاوني	رئيس مجلس الإدارة والمدير العام	أ. فيصل كاظم
بداية	رئيس التنفيذي	أ. رانا شانواني
البنك الصناعي	رئيس مجلس الإدارة والمدير العام	د. إنيس ماروي
لجنة التخطيط التابعة للدولة	مدير لجنة التخطيط لجنة التخطيط	د. تيسير الروداي أ. أمل دلاطي